للعجمة ايضا قوله فان قلت قد اعتبرت العجمة هذا وان تدفع
بما ذكره لكنه يرد انك لم تعتبر المانعة من الصرف في ماه وجور
العجمة شرط التانيث ويدفعه ماسبق من ترجيح التانيث
على العجمية قوله قلنا اعتبارها فيما سبق انما هو لتقوية سببي
اي لتقوية [illegible] وهو التانيث اذ العلمية مستغنية
عن التقوية [illegible] على هذا قوله ولا يلزم من اعتبارها التقوية
سبب اخر دون ان تقول لتقوية سببي قال وشتر وهو اسم
حصن بديار بكر في القاموس قلعة باران بين بردعة وكنجة
هذا واياما كان فليس اعتبار العجمة فيه قطعيا لاحتمال
اعتبار التانيث ولذا لم يكتف سيبويه واكثر النحاة بتحرك الاوسط
ولم يروا بدا من الزيادة على الثلثة لان لما ابو نوح علم السائل
منصرف لم يجوزوا الامرين في متحرك الاوسط ايضا وستر لا له
بمجموع ذلك وشتر لاحتمال شتر منع الصرف بالتانيث قال
وابراهيم ممتنع صرفها لوجود الشرط الثاني وكذا ابراهيم من لغة
ابراهيم ممتنع لوجود الشرطين فيه قوله وانما خص التفريع
بالشرط الثاني لان غرض التنبيه على ما هو الحق عنده فان
التخصيص ليس لمجرد التنبيه على انه اوفوح بل التنبيه على امثاله
نحو شتر ايضا وبهذا ظهر ضعف قوله ولهذا اقدم الفراقه ايضا
ولا يخفى عليك ان منع الصرف فيه بسهو من صاحب المفصل فالاولى

مع اطلاقه ولا باس بالتقييد لتنزله منزلة نعم العبد صهيب لو لم يخف الله
لم يعصه هذا جواب سوال مقدر شاع هذا البيان في الشرح حتى انه
صار مجمعا عليه وانما الحسن تقدير السوال لو كان ناشيا عما سبق
وليس كذلك فالاولى انه للرد على من قال بجر اوقد ذلك في القاموس
حضاجر علم للضبع معرفة لا ينصرف لانه اسم للواحد على بنية الجمع او انه
للتنبيه على ان هذا الوزن لا يكون غير منصرف بالجمعية الاصلية
ولم يعتد بالتانيث والعلمية وقوله يطلق على الواحد والكثير ...
ان بين اطلاقه على الكثير والواحد تنافيا ... لكبر
على الكثير باعتبار اطلاقه على واحد واحد ...
ان المنافي للجمعية اطلاقه على الواحد دون الكثير مع الاطلاق على
الكثير ايضا تنافيهما والاولى ترك الكثير قوله لا لجمعية الحالية
بل الجمعية الاصلية نبه على ما يتوجه على المتن من ان منع الصرف
للجمعية الاصلية لا لكونه منقولا عن الجمع وفرق بينهما وعلى ما نوه
به من ان قوله لانه منقول عن الجمع والعلمية وان كانت منافية
للجمعية كالمنافاة للوصفية لكنه لا مانع من اعتبارها في حال
العلمية لان الممتنع اعتبار المتضادين في حكم واحد لا اعتبار
ضد مع وجود الضد قوله لان الضبع هي انثى الضبعان في الحاشية
الضبع هي الانثى والضبعان هو المذكر والجمع ضباع على كسر حان
وسرحين انتهى قوله قلنا علمية غير موثرة والا لكان بعد الشكر

منع فما ولو قلنا علية علميته غير مؤثرة عند بعض كاحمر علما اذا نكر
اعلم ان الشارح ارتكب مؤنثه في ما سوى الجمعية وعند غيره ادخل الجمعية
والتانيث بالالف لا تاثير بسبب آخر ولا اعتبار له لان كلا من السبب
مستمد والجمعية والتانيث غير مستمدين وغير المستمد وان قل يغلب
المستمد وان كثر قوله والتانيث غير مسلم هذا المنع حق لان الضبع
يشمل المذكر والانثى على ما صرح به في الصراح ويدل عليه
كلام القا[illegible]ه وكان من خصها بالانثى وهم ذلك من كلام اهل
[illegible]او مرادهم انها مؤنثة سماعية فان قلت حضاجر مؤنث
لكو[illegible]ت تانيث احد المتوافقين لا يستلزم تانيث الاخر
واسم الجنس من منع التانيث تحقيق حال التانيث في حضاجر ولا
فوجود التانيث لا يضر بعد ان العلمية لا يؤثر او نكثر الجواب وهو
اوفق بسوق الخطاب قوله لانه علم لجنس الضبع انتهى قال
في الحاشية فعلى هذا معنى قوله اعلى الضبع شامل لجنس الضبع لا
الجنس هو الضبع انتهى وقد عرفت الاستغناء عنه قوله لئلا
يتوهم بل لانه لا اشتراط له حتى يشترط به قوله جواب سؤال مقدر تقرير
ان يقال قد تقضيت عن الاشكال في القاموس فقضى تخلص من حجر
او ستر كتقضى هذا كلامه وقد اشار بهذا التقريب الى وجه تقديم
حضاجر على سراويل وفيه نظر وله وجهان آخران احدهما ان اقوى
ودفعه اوضح قوله وهو الاكثر الضمير لعدم الصرف اي عدم صرفه

الاكثر

الاكثر ولا حاجة الى تقدير قوله في موارد الاستعمال وجعله في تقدير
وهو مذهب الاكثر بعيد جدا لانهم وصحته يتوقف على ثبوت اختيار
النحاة وهو والا اشتهر فقيد قوله حمل على موازنة لانه الذي حمل والدليل
الى الجنس اسيل قال فبنا هذا الجواب على تعميم الحقيقة دفع لما
في بعض الشروح كما انه يزيد اسباب منع الصرف على تسعة ويكون
منها الحمل على الموازن ونحن نقول فيما ذكره من الجملة انه يلزم
ان يكون سبب منع الصرف الجمعية او كون الاسم على وزن الجمع اما
مطلقا فيلزم ان يكون في الرجوع منع الصرف وهو ... سبب
على وزن الفلوس لانه لم يتحقق شرط تاثيره ولا ...
على وزن الجمع الذي هو على صيغة منتهى الجموع فيلزم ان يتحد
الشرط والمشروط في الجمعية الحكمية لانها ليست الا كون الاسم
على صيغة منتهى الجموع ثم نقول لا يخفى ان الانسب ان يجعل شرط العجمة
صيغة منتهى الجموع ثم نقول لا يخفى ان الانسب ان يجعل شرط العجمة
صيغة منتهى الجموع او العلمية في العجمة مع تحرك الاوسط او زيادة
على الثلثة ويجعل منع الصرف سراويل للعجمة ويجعل العجمية
بهذا الشرط قائما مقام السببين قوله فكانه سمي كل قطعة من السراويل
سروالة ولكن ادعى الفاضل موسى انه جاء سروالة وسروال وسرويل
حيث قال سراويل اعجمي او جمع سروالة او سرويل بكسرتين ولم يجئ
فعويلة غيره في كلامهم هذا قال الشارح عليه من العجم سروا ...

فلا معنى لجعل سراويل جمعا تقديرا بل ينبغي ان يجعل منقولا
من الجمع كحضاجر فانه موضوع وما يقال ان نقل الجمع الى الواحد
ولم يجيء في كل اسم الا في الاشخاص كمدائن يرده حضاجر فانه
موضوع للجنس نعم لو قيل لم يجيء صيغة الجمع بعد النقل لم يبعد هذا
وما يقال ان السروالة لم يجيء بمعنى قطعة من الازار بل بمعنى القطعة
مطلقا فلذا لم يجعل السراويل جمع سروالة تحقيقا يرده انه لا يتوقف
نقل سراويل الى الازار على كونه جمع السروالة بمعنى قطعة من
... ن وجد الاحتياج الى تقدير الجمع انه لم يوجد سراويل
... وكما وجد حضاجر فقدر انه كان في الاصل
جمع سروالة الا انه لما قدر جمعيته قدر لمفرد موضوع فناسب لاختصاصه
بالازار وان امكن تقدير كونه جمعا للمفرد المحقق فان قيل لم قدر فيه
ولم يجعل مع كونه عربيا محمولا على موازنة قلت لان العربي لا يقبل
المتابعة للعربي سيما المفرد الذي هو الاصل فانه ابعد من قبول
المتابعة للجمع الذي هو عرفه بخلاف الاعجمي الذي هو دخيل غريب
يتمنى من يؤويه ويجعله متمكنا تابعيه قال وادا اضرف لو قال وان
صرف لكان تركيبه من قبيل اذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان
تصبهم سيئة واقعا على درجات البلاغة لكنه راعى حال المخاطب
الذي هو متعلم النحو واقتصر على اصل المعنى قوله واذا صرف فلا
اشكال بانتقاضه على قاعدة الجمع دفع لما قيل ان نفي جنس

الاشكال

الاشكال لانه يتجه انه وجد مفرد على وزن الجموع الذي على وزن
مصابيح مما هو على صيغة منتهى الجموع فلا يصح كون الجمع على الوزن هذام
مانعا من الصرف كما انه لا يصح منع فرازنة لكونها على وزن كراهية
او اشارة الى انه على تقدير الصرف لا ينتفي جنس الاشكال والمقام
لا يخلوا عن اشكال وبالجملة دفع هذا الاشكال ايضا عرف من دفع الاشكال
الاول بان يقال لم يوجد لمصابيح موازن مفرد عربي وهو جمع
شروالة تقديرا قال نحو جوار اي كل جمع منق [illegible] نحو
جوار بكل غير منصرف منقوص ليشمل قاض اسم ام [illegible]
اعلى لكان اعم فائدة قوله اي في حالتي الرفع والجر [illegible]
ظرف لغو متعلق بمعنى النحو ولما لم يفد المشبه به بكونه في وقت الرفع
والجر وهو مقيد به اصلحه الشارح بتاويل قوله كقاض بان
المفرد المراد منه ان حكمه حكم قاض بحسب الصورة الخ الاظهر ان
مراده ان مراد المص انه مثله بحسب الصورة لا من وجه حتى يكون
حكما بانصرافه قوله لان الاعلال المتعلق بجوهر الكلمة
مقدم على منع الصرف الذي هو من احوال الكلمة بعد تمامها
فيه انه لا اعلال في جوار نظرا الى الجمع نفسه بل بعد التركيب
فهو متاخر عما يعرضه في التركيب فالاولى ان الاعلال الذي
سببه ثقل محسوس مقدم على منع الصرف الذي سببه شبه معنوي
قوله فاصل جوار الخ قوله بناء على ان الاصل في الاسم الصرف

فيه ان الصرف ايضاً من احوال الكلمة بعد تمامها فيتاخر عن الاعلال
بناء على ما ذكره من ان بما الاعلال متقدم على ما يعرض الكلمة قوله
فاصل جوار في قولك جاء في جوار بالضم والتنوين لو قال بالفتحة
او الكسرة او التنوين [illegible] عن قوله فيما بعد وعلى هذا القياس
حالة الجر بلا تنا[illegible] بعض العرب وهي لغة فصيحة
وعليه بيت [illegible] موطى مجوته وكن
عد[illegible] لا بد على فصاحتها
للمهجو والتعريض بذلك [illegible] الا انه
[illegible] فصيحة [illegible]جة عن الفصاحة ومنهم من قال
يحتمل ان يكون الياء للمتكلم والالف للاشباع وفيه من بعد حكى
وفيه انه لا وجه ح لحذف لام الكلمة وبذلك ان تقول الالف
عوض عن ياء المتكلم كما في يا غلاما [illegible] التركيب وهو صيرورة
كلمتين او اكثر كلمة واحدة من غير حرفية جزء سواء كانتا
اسمين او اسماء فعلا نحو بخت نصر ويرد عليه ان التعريف غير
جامع لخروج غلام زيد وخمسة عشر وضرب زيد وامثاله واجيب
بان المراد تركيب في الاسم وذلك لا يتحقق الا بان يجعل المركب
علما او اسم جنس ويتجه عليه انه ح لا يكون العلمية شرط
تاثير تركيب بعلبك بل شرط وجوده وكلام الشارح وان لا
لا يا باه حيث لم يصرح في قول المص ويشرط بانه شرط تاثيره

لكن الظاهر من كلامهم ذلك ويمكن ان يراد بالصيرورة الصيرورة
بالقوة القريبة من الفعل فانه بعد التركيب يصلح ان يكون كلمة واحدة
بمجرد جعله علما او اسم جنس ويقوله التعريف عن مانع لخروج المركب
من النجم والصعق تركيبا امتزاجيا لا بجزئية الحرف لا يمنع من عدم
الانصراف بعد التركيب وكذا المركب الامتزاجي من مصري وبصري فتقول
جاءني مصري بصري فالوجه ان لا يقيد مفهوم التركيب بقوله من غير
حرفية جزء ويجعل النجم وبصري خارجين
لانه كالتركيب التوصيفي في معنى الاسناد
معين ومعنى بصري رجل منسوب الى البصرة ولو
في باب المبنيات وهو ضم كلمة الى كلمة على وجه لا يكون بينهما
نسبة لم يحتج الى الشرط العلمية فلذا لم يحمل عليه ولا يخفى ان الا
عن التركيب المعتبر في منع الصرف هذا المعنى والاستغناء عن اعتبار
الشروط العلمية قال فلا يرد النجم وبصري ولا ضاربة فانه
من الضارب والتاء قال شرط العلمية ليامن من الزوال ومن
قال او ليخفف السبب الاخر مع بعده عن الفهم يتجه عليه ان لا فرق
بين التانيث والعجمة والتركيب والالف والنون في الاسم وهذا
الاشتراط فجعل اشتراط العلمية في التركيب بهذا دون اخواته
تحكم على انه لو سمي بعلبك مؤنثا لزم ان لا يكون السبب الثاني
فيه الا العلمية مع ان السبب الثاني فيه يصح ان يكون التانيث

لان الاعلام المشتملة على الاسناد من قبيل المبنيات
اى عند جماعة منهم المص ومن قبيل المعربات المحكية عند جمع
فقيل فلا يبعد ان يجعل غير المنصرف وان لم يظهر اثر منع الصرف
وفيه انه لا معنى للحكم بمنع صرفه مع انه لا يظهر فيه اثر منع الصرف
والاصل في الاسم الصرف اعلم ان ما ذكره يخالف ما نقل الرضي عن
المص في بحث المركبات اذ الاسنادي يعرب ولا يمنع
[illegible] فالـ لا كانه لا احتمال ان يكون مذهبه منع الصرف
[illegible] كما هو مذهب بعضهم فان قلت لم يذكر فيما بعد ان
خمسة [illegible] من قبيل المبنيات بل المركب الذى تضمن الثاني
منه حرف العطف لم تضمن خمسة عشر علما لعلمنا الكلام فيما بعد
في التركيب مطلقا سواء كان تركيبه في الاصل او في الحال المركب
بقرينة جعل بعلبك مع انه مركب في الاصل بقوله لم يذكر فيما بعد
ان سيبويه ونفطويه من قبيل المبنيات بل ما ذكره هو كون المركب
الذى لم يتضمن الثاني منه حرفا معربا باعتبار الجزء الثاني مثل
بعلبك تقتضي ان يكون مثلها معربا ولا يبعد ان يقال قولنا في
تعريف التركيب من كلمتين يخرج سيبويه لتركيبه من كلمة وصوت
والصوت ليس بكلمة وقولنا من غير حرفية حرف يخرج خمسة
عشر لان حرف العطف جزء له بحسب المآل فتامل من غير ان
يقصد بينهما نسبة لا في الحال ولا في الاصل بجزاء وعبد الله علما

فانه

١٠

فانه قصد بين جزئيه نسبة في الاصل قوله الالف والنون المحدو[داذ]
من اسباب منع الصرف فان قلت هذه الصفة مشتركة بين الالف
والنون وساير اسباب منع الصرف فلماذا خصصه بالوصف بر[ها] قلت
الشرط للالف والنون انما هو لمطلقهما نحو ان ونظايرها فاحتاج
الى التنبيه على الخصوصية المستفادة من لام العهد دون ساير
المواضع اولما كان الذكر ههنا مخالفا لما ذكر في مقام عد الاسباب مجازا
لضرورة الشعر احتاج الى هذا الوصف ليعلم ان ا...
صورة بيان السابق بهذا البيان البيا...
معدودة بالافراد لانهما معدود واحد...
يسميان مزيدتين لانهما من الحرف الزايد وهو...
او لانهما من الحروف الزايد في الكلمة ولا يكونان اصليين والتا...
ارجح قوله والراجح هو القول الثاني لان اشتراط انتفاء فعلانة
على القول الاول غير ظاهر وان قيل انه لتحقق فرعيتها من غير شائبة
اصالة اذ لو دخل التاء لكانا اصليين لها والزايدة عليهما لانه
لو ضعف الفرعية بزيادة شيء عليه لضعف بزيادة في التشبيه
قوله يعني به ما يقابل الصفة يعني ما لا يقابل الفعل والحرف واما الفعل
من قال ولا الاسم المقابل للكنية والمقابل لهما والمقابل للظرف
اللازم الظرفية لانه لا يعنيه قوله وافراد الضمير باعتبار انهما
سبب واحد فيناسب الافراد عند اضافة الشرط اليه واما عند

اسنا د الكون والوجود اليهما فالمناسب تثنيتهما لانهما كاثنان

هذا من فوائد من هو استاذي وجدي وبه طلع آثار جدي وظهر

ازهار جدي مولانا حسام الدين واورد الحواشي افاض الله

على وجهي الحال بعث غفرانه الوافي قوله اوشرط ذلك الاسم

في امتناعه من الصرف هذا بعيد عن الفهم لانه صار في المعنى الاول

كالعلم في هذا البحث وان كان لا بد ان السبب الاخر في هذا الاسم

لا [illegible] ون العلمية قوله اوكانا في الصفة لم يقل وان كانا

[illegible] صفة ليكون من عطف شرطية على شرطية ليسبغ

[illegible] من عطف شرط وجزاء بحرف عطف واحد

وحذف كان بعد ان حذف شائع من قبيل ان خيرا فخير والعطف

على شرط وجزاء بحرف عطف واحد من قبيل العطف على معمولي

عاملين واحد بحرف عطف واحد وكلام في جوازه وقد لم يجعله من قبيل

العطف على عاملين مختلفين لعدم تحقق شرطه واما العطف

بكلمة او وان شائع في نظائر العطف بكلمة الواو فللتنبيه على التنافي

بين الشرطين او على التنافي بين الشرطين فتامل قوله يعني

امتناع دخول تاء التانيث عليه انتفاء فعلانة بقرينة ظاهر

عدم دخول تاء التانيث عليه فيلزم عدم انصراف عريان وانصراف

عريانة ففسره بامتناع دخول تاء التانيث تفسير الاعم بالاخص

بقرينة وقيل وجود فعلى فانه يدل على الم اذا انتفاء فعلانة في مؤنثه

لا في نفس

لا في نفس كلمة فيه الالف والنون ولهذا انصرف عريان
الالف والنون في الصفة لا يكون على وزن فعلان بكسر الفاء وبضم
الفاء لا يكون الا مع فعلانة بخلاف الالف والنون في الاسم فانه
يكون على الاوزان الثلث لانه متى كان مؤنثة فعلى لا يكون
فعلانة يعني قطعا لا نظرا الى الاستعمال ولا نظرا الى اصل وضع الصيغ
بخلاف الرحمن فانه نظرا الى الاختصاص الاستعمال بالله تعالى لا يصح
فيه فعلانة واما بالنظر الى الوضع فمحال الدخ
فيه مبهم بجانب الوجود راجح لان الفرق بـ
بالتاء اغلب والحاق المشكوك بالاكثر انسب في نحو
منصرف او غير منصرف الاولى في انه منصرف او غير منصرف اولى
الاختلاف في انه منصرف او غير منصرف اي في دفع هذا التر
فلا محصل له لانه انتفى احدهما وغاية التكلف ان المعنى اختلف
في دفع انه منصرف او غير منصرف اي في دفع هذا التردد فان قلت
كيف اشتبه حال استعمال الرحمن على هؤلاء الاعلام من علماء اللغة
والنحو والبيان حتى بنوا امرهم فيه على العقول ولم يخبر احدهم
عن المنقول ولم يخبر احدهم عن المنقول ولم يكشف عن المعول
عند البلغاء قلت كانهم لم يجدوا استعمالا فيما نقل من العرب
الا المعرف باللام او مضافا او منادى دون سكران اعترض
عليه بان عدم الاحتراز في سكران ليس للاختلاف في الشرط

بل يكون مع الاتفاق آنفه والجواب ان عدم الاختلاف
في سكران للاختلاف في الشرط على الوجه المخصوص حتى لو
انتفى الاختلاف المخصوص لاحتمل ان يبنى على وجه يلزم الاختلاف
في سكران فافهم قوله هو كون الاسم على وزن يعد من اوزان
الفعل كانه اراد تعميم وزن الفعل على وجه يحتاج الى تخصيصه
ببيان الشرط لئلا يلغو ذكر الشرط وذلك لان المتبادر من الاضافة
نسبته الى الفعل فلو لم يصرفه عن الظاهر لالغاء
ان قوله يعد من اوزان الفعل قاصر في هذا
المشترك من اوزان الفعل يسعه مزيد اختصاص
له بالفعل فالاولى وهو كون الاسم على وزن شبيه للفعل وفي تفسير
وزن الفعل بكون الاسم على وزن الخ نظر لان الوزن ليس
مصدرا بل كيفية يحدث في حروف الفعل ولا ضرورة ولا داعي
الى حمله على هذا المعنى فان قلت ما فائدة جعل مطلق الوزن
للفعل سببا ثم بيان شرط تاثيره له وكان الاظهر ان يجعل السبب
الوزن الخاص فلا يحتاج الى شرط تاثيره مع انه لا يظهر الوزعة
الا فيما له زيادة نسبة بالفعل فان الاصل في كل نوع ان لا يوجد
فيه وزن له مزيد نسبة الى النوع الآخر قلت اراد رعاية
المناسبة بين الاسباب في كون كل منهما مؤثرا بشرط وكان
الاصل في كون كل نوع ان لا يوجد فيه ما له مزيد نسبة بالنوع

الاخر

١٠

الاخر كذلك الاصل فيه ان لا يوجد فيه ما في النوع الاخر لان
التمايز بين انواع اللفظ مطلوب بحسب التميز المعاني غاية تميز اما جل
شرطه يعني شرط تحققه لا شرط تاثيره كما وهم بعض مما سمعه
سمع العقل قوله يعني ان لا يوجد في الاسم العربي الا منقولا من الفعل
وفهم ذلك من الاختصاص باعتبار ان المتبادر الاختصاص
في اللغة العربية لان الكلام فيها والمنقول من الفعل مستفاد في
الاسم واستعارة الشيء من احد لا يمنع اختصاصه
على ان ذلك انحصار كشمر قيد للاختصاص
بالاختصاص في هذا المقام من التشمير وهو
نحتا لا او التقليص على ما في القاموس والمناسب لعلم الفرس الذي
على ما نقل لا من بمعنى المرور جادا او الفرس المجاج وكانه نفيها
تحاشيا عن ذكر المجاج والاظهر ان التمثيل بالعلم والا فيحتمل ان يكون
المقصود بالتمثيل شمر معروفا او مجهولا كضرب ويزيد كونه على تقديره
على ضرب مع كونه ثلاثيا مجردا الا ان التمثيل بضرب مبني على فرض
العلمية وبشمر لتحقق اسمية فهو اولى بالتقديم قوله وكذلك بذر
لما في القاموس بذر بكة ومعناه الفعلي على ما فيه اسرف او جرب
قوله وعثر لموضع في القاموس هو ماسدة وجعل معناه الفعل
جعله ذاكرة قوله خضم لرجل في القاموس الخضم الاكل او بامضى
الاضراس او ملا او الفهم لعنم بالمأكول او خاص بالشيء الرطب كالقثاء

وخص بقيتهم الجمع الكثير من الناس وبلد وماء وجبل واسم الفير
بن عمرو بن تميم وقد غلبت على القبيلة لكثرة اكلهم انتهى قوله
وشلم علما للموضع بالشام في القاموس شلم كبقم وكتف وجبل اسم
المقدس معربه للعجمية وهو بالعبرانية ازرشلم قوله فانه على الفعل البناء
للفاعل غير مختص بالفعل بخلافه في بناء المجهول فانه لم يجيء في الاسماء
الالفاظ قليلة ملحقة بالعدم وهو الوعل الفقه في الوعل واسم فوع
... القبيلة مع انه اول بانه منقول من شيء سمي به شيئا مخصوصا
... على العلمية كما قيل في شمس ستمس بالضم ودئل اسم
... من دويبة سمي بها اسم واذا كان نقل الفعل الى معنى اسم
الجنس قليلا كما في قيل وقال قوله ولم يذهب الى منع صرفه الا بعض
النحاة ثم هذا لا يصلح وجها للتقييد بالبناء للمفعول وانما توجه
بشرط الاختصاص بالفعل او الزيادة وذلك عند البعض يونس فان
الوزن المشترك عنده سبب مطلقا وعيسى بن عمر النحوي فانه ذهب
ان الوزن المشترك يؤثر بشرط نقل اللفظ من الفعل الى الاسم قوله
او يكون غير مختص خص هذا القسم بغير المختص مع انه يصح ان
يكون او ما نعة الخلو لان المختص مما في اوله زيادة لا يحتاج
الى اشتراط عدم قبول التاء فليس جعل او ما نعة الخلو اظهر كما مر
قوله اي اوله وزن الفعل فجعل الزيادة في اول الوزن مجاز عقلي
قيل به لرعاية ظاهر الضمير او ايماء الى ان في جعل حقيقة النسبة ملحوظة

ملحوظة

وصف

ومر في التصغير عن الظ قوله اي زيادة حرف رعاية الظ الزيادة او حرف
حرف زائد رعاية لما هو اقرب بنظر فيه الاول قوله من حروف اتين اما
في الحال او في الاصل كما في حرف امرا بغير الارق ولو تصرف في الوزن كما عزى
عن الوزن مع بقاء الزائد لم يضر قوله اي حال كون وزن الفعل فيه نشتر
على ترتيب اللف والحال من المضاف اليه لانه يمكن حذف المضاف واقام
المضاف اليه مقامه فانه اذا اصح قولنا في اوله زيادة فهو من قبيل اتبع
ملة ابراهيم حنيفا قوله قياسا بالاعتبار الذي امنع ... الصرف الخ
قيل اراد عدم القبول بحسب الوضع فلا يرد النقض
يكفي تقييد عدم القبول لكونه قياسا والفرق بين
بالتاء وخلاف القياس ونادر وانما القياس ... بالصفة كا
وامرءة وغيرها كما صرح به الرضي في بحث الجمع الصحيح قوله لم يرد
عليه اربع اذا سمي به اربع اذا سمي به لا تقبل التاء فلا حاجة
له معه الى تقييد عدم القبول بقولنا ما لم الاله لاحتياج لتصحيح
قولنا ان الفرق اربع انما هو بعدم اصالة الوصف في الحال ومن يجر
الممتنع احمر قبل وجود الشرط لا يستلزم وجود المشروط قلت وجود شرط
النحو يستلزم لانه امارة لثبوت الحكم ويذكر لتوقف ثبوت الحكم
عليه فيقتضي منه العجب انه قيل جوز ههنا علة للحكم بامتناع احمر لا امتناع
ولا يخفى ان هذا لا اشتراط سببا لحكم المذكور وكيف واذا لم يكن الشرط
سببا لتحقق الحكم كيف يصير سببا للحكم قوله بان يأول بواحد من الجماعة

تصحيح

المسماة به المراد بالجماعة مافوق الواحد فلا يرد انه يوهم ان لا

ينكر المشترك بينا بيّن والمعنى يساوي بمفهوم المسمى المنكر فيكون

بمعنى هذا زيد هذا اسمي بزيد فقوله واحد من الجماعة المسماة

بمعنى نسمي به فلا حاجة الى تاويله بمفهوم صادق على واحد

من الجماعة كما ظن بعض الظن وقوله فان اريد به المسمى اي هذا

المفهوم في ضمن فرد ما فاللام فيه للعهد الذهني وكان الاوضح

ان تقول مسمى بزيد ومما يجب ان ينبه عليه في هذا المقام وتمم به

تنكير التنكير اذ بالتاويل لا يصير نكرة حقيقة

يضع لغير معين لا لما اريد به غير معين

ارة عن الوصف المشتهر صاحبه به لو اول

بوصف غير مشتهر به بقرينة يصير نكرة ايضا فيقيد بالمشتهر ليكون

بالمشتهر من التاويل لما سبق اي ظهر بين نظيرهم من غير

تبيانه بل ضمن بيان اسباب منع الصرف وشرائطها ولذا اختار تبيين

على نبين ولا يخفى ان كلام المص معلق ولو قال وكل ما فيه علمية

مؤثرة اذا نكر صرف لانه اذا نكر بقي بلا سبب او على سبب واحد

لما تبين لكان واضحا قوله استثناء مما بقي من الاستثناء الاول

اي استثناء من مال الكلام لانه يؤل قوله لا تجامع مؤثرة الا ما

شرط فيه اي انه لا تجامع غير ما هي شرط فيه فقوله الا العدل

ووزن الفعل مستثنى من هذا المفهوم الذي هو مال هذا الكلام ولهـ

قال

ولو قال لا تجامع مؤثرة غير ما هي شرط فيه الا العدل ووزن
الفعل مستثنى من هذا المفهوم لكان اخصر واوضح كما انه لو قال الا ما
هي شرط فيه الا العدل ووزن الفعل وليس المراد ان المستثنى مستثنى بعد
تقييد المستثنى منه بالاستثناء الاول على طبق تقييد الكلام بالطرفين
من خبر واحد فانه تقييد بالثاني بعد التقييد بالاول كما توهم لان
المستثنى منه لا يكون معتبرا بالمستثنى وليس معنى الاستثناء على وجه
يكون قيدا للمستثنى منه ويمكن ان يكون المستثنى مستثنى من معنى الكلام
بان يكون في معنى كل ما يجامعه العلمية ا
الا العدل ووزن الفعل قوله فان العلمية
اختلف النحاة في تاثير العلمية مع العدل في ... عن غير سبب
مثل العلمية كثلث ومثلث فذهب اكثر النحاة الى انصرافه لان العدل
للوصف وقد زال بالعلمية وذهب جماعة الى اعتبار العدل
الاصلي واختار قولهم الشيخ الرضي واختار سيبويه منع صرف اخر
وجمع واخواته اعلاما والكوفيون صرفوها ولا يخفى عليك انه لا
اختلاف في تاثير العلمية مع العدل انما اختلاف في زوال العدل
بزوال الوصف قوله اي لم يوجد شيء من الزائد بين مجموع هذين
الشيئين وبين احدهما فقط الا احدهما فقط لا مجموعهما لا يخفى
سماجة هذا التوجيه ومع ذلك جمع الا مع قوله فقط لا مجموعهما
مما يتجنبه الفصحاء كما سنبين في محله والاولى ان المستثنى منه شيء

منهما اي لا يكون مع العلمية بشي منهما الا احدهما المنفرد عن الاخر
ولا يلزم استثناء شي من نفسه لان المستثنى منه شي منهما اعم
من المنفرد عن الاخر او المجتمع مع الاخر والمستثنى احد المقيد بالانفراد
دون الانفراد او ان المستثنى منه سبب منع الصرف لا بكون العلمية المؤثرة
شرطا فيه وهو يشمله بمجموعهما وكلاهما الصادق اسد عليها
لان المجموع سبب تام وكل واحد سبب ناقص فاذا نكر عن الشرط
الاخرى الشرعية ممنوعة انما يلزم البقاء بلا سبب لو لم يكن السبب
[illegible] الوصف الاصلي معتبر فليكن العلمية التي
[illegible] [illegible] روايتها الا ان زال العلمية عاكا
سحة لا [illegible] الاصلي الذي لا يوثر وحده في الكلمة حيث
نسخت اعتبار الصفة لم تعتبر بعد الزوال ومن هذا علمت ان قوله
وخالف سيبويه الاخفش يصح ان يكون جوابا لسؤال يتوجه
على هذه الشرطية من حيث انه يلزم البقاء بلا سبب اذا لم يكن في الكلمة
صفة اصلية منعت العلمية من اعتبارها كالوصفية الاصلية
اما اذا كانت فيجوز ان تعتبر بزوال العلمية فلا يبقى الكلمة على
سبب واحد او بلا سبب فاجاب بان هذا المنع انما يتجه على قول
سيبويه وقول الاخفش اقوى منه والملازمة مبنية عليه
لم يبق فيه سبب من حيث هو سبب فيما هو شرط فيه من الاسباب
الاربع المذكورة قيد وان كانت مجتمعة كما في اذربيجان

ان احمد

ان احمت بكسرتين بقطع الهمزة ووصلها على ما هو في القاموس
قوله بجواز ورود احمت بكسرتين بناء على جواز ورود حمت
بكسرتين ونحن نقول احمت علم للمفازة سمي به لغلط احمت بضمتين فيها
في شدة الخوف فيها بحيث يامر كل صاحبه بالصمت ولا يكن له حفظ
لسانه عن الغلط من غاية الاضطراب فاحمت غلط لا معدول
ولا يدفع للنقض باخر فانه معدول كاخر ومع ذلك فيه العدل
الا ما ذكره بقوله وانت قد عرفت فيما تقدم وهما العلمية وقوله
فاذا نكر بقي بلا سبب او على سبب واحد فاذا هو انه بقي بلا سبب في غير
ما احد سببيه العدل ووزن الفعل وفيه نظر لانه بقي على سبب واحد
في سكرانا نعلما اذا نكر كما صرح به الشارح قوله وخالف سيبويه
في القاموس سيب هو التفاح هو فارسي ومنه سيبويه اي رائحته
لقب به امام النحاة عمرو بن عثمان الشيرازي قوله جعل اصل هذا مبني
على جعل الاخفش مفعولا وهو ارجح لانه اذا اشتبه الفاعل بالمفعول
المفعول في التلفظ بحسب جعل المقدم فاعلا فكذا اذا اشتبه الفاعل
بالمفعول في الخط بحسب ان يجعل المقدم فاعلا وقد ظهر ركون
اعتبار المفعول له يرجح كونه مفعولا قوله وان كان غير مستحسن فان
قلت لا يرتكب البليغ غير مستحسن لكنه غير للنكتة قلت المراد
غير المستحسن بحسب اللفظ والبليغ يعدل عن مقتضى الظاهر للنكتة
ومن اسرار البلاغة فان قلت دفع الشبهة عن سيبويه بل على

في قول سيبويه قلت دفع الشبهة لا يدل الا على صحة

نه وكون الراجح عنده قول الاخفش من الوضوح في درجة

لا يعرض بشبهة قوله في الضراو نحو احمر علما حال والعامل في المة

او المخالفة وعلى الثاني ذو الحال نحو ما اضيف اليه كما في قوله

تع واتبع ملة ابراهيم قوله وكذلك افعل التفضيل وكذا افعل

لا يعمل الظ بخلاف مثل احمر قوله حتى صار افعل اسما اي كالاسم

الخالية عن الوصفية قوله وان كان معه من فلا ينصرف بلا خلاف

اشارة الى انه بعد تفسير نحو احمر بما فسر الحجة عليه دخول افعل

من فيه مع انه لا خلاف انشاركه فنقول ينبغي ان يفسر نحو

احمر بما يكون الوصف فيه ظاهرا ولا يكون معه في اللفظ ما لم يكن

مع احمر من كلمة من التفضيلية حتى لا يتجه عليه افعل من قوله

وهذا القول اظهر وقد سبق ما دل على كونه اظهر ومن موجبا تران

العلمية الاصلية يمنع من اعتبارها لانه لا وجه لاعتبارها والعلمية

مشاركة في كونها في الاسم في الاصل ويترجح عليها بقرب العهد

والقوة قوله لزم ان يعتبر في حال العلمية ايضا الاوظ ان يقول

كان ينبغي ان يلزم لئلا يكون هو قوله فاجاب مثنا فرنا لك

وقد يجعله يلزم من اللزوم ولك ان تجعله من الالزام قوله

فان العلمية للخصوص اي موضوع للخاص والوصف من كون

للعام والا وضح في بيان التضاد فان العلمية كون اللفظ موضوعا

ذات

لذاته معينة من غير اعتبار صفة والوصفية كونها مستعملة في ذات
مبهمة في غاية الابهام مع اعتبار صفة قوله ومنع صرف لفظ واحد وهو م
واحد يجه عليه ان الوصفية والعلمية ليسا متضادين في هذ
الحكم بل متوافقا ولا مانع من اعتبار المتضادين فيما يتوافقان
فيه ومما يقضي منه العجب انه جعل البعض كلامه ان التلفيق في
هذا المكان الواسع في كمال التضعيف فقال في شرح قوله وهو منع
صرف لفظ واحد معنا شخصيا فلا يرد اعتبار المتضادين في منع
صرف الفاظ وهو واحد اي بالنوع ولا في منع صرف احمر في حالة
الوصفية والعلمية لتعدد المنع ولا يخفى على انه ليس في شيء مما
ذكره اعتبار المتضادين بمعنى الحين اعتبار ضد لم يعتبر ضد آخر
قال وجميع الباب اي باب غير المنصرف لا باب ما فيه علية مؤثرة
كما توهمه كون اللام فيه قوله اي بصورة الكسر اي بما هو على
صورة فاطلاق الكسر استعارة للحركة الاعرابية التي تشبهه
بالكسرة التي هو حركة بنائية قوله بيان ذلك ان العلمية
تزول باللام والاضافة لحقيقة اللام لا بمجرد صحته كما في سورتر
الحسن فالافضل علما مما لا تزول العلمية فيه باللام فهو
غير المنصرف واعلم ان الخلاف في انصرافه وعدم انصرافه
مما لا ثمرة له فلذا لم يتعقبه الله المص وكلامنا في الكلمة قوله
المرفوعات انما جمع ولم يات بالمفرد لان تعريف المرفوع وتعريف

الرفع بوجهان ان الرفع ليس واحدا هو الفاعل فان الذكر
لو هو بصيغة الجمع الدال على التعدد الا انها في المجرورات
بمجرد المشاكلة وفي المنصوبات تستفاد لكثرة وهيهنا في نوع
قوله لا موصوفة الاسم آه دليل على النفي والاثبات فيكون المو
صوف الاسم وكونه مذكرا تم النفي واحكام ذكره معها
في الاثبات وقوله لانه موصوفة الاسم اما لان الكلام في الاسماء
فالظاهر جعل الموصوف الاسماء لا الكلمات واما لانه لو جعل
موصوفه الكلمات لم يصح قوله هو ما اشتمل على علم الفاعلية
لان كلمة المرفوعة تشمل الفعل المضارع المرفوع وهو لا يشتمل
على علم الفاعلية لان الرفع فيه ليس علم الفاعلية وهذا
وجه دقيق ينفتح منه ما يستغنى به اولو الابصار الى وجه
بديع في اختيار علم الفاعلية في تعريف المعمول على الرفع وهو
انما اشتمل على الرفع اعم من الاسم المرفوع الذي هو المعرف في هذا
المقام وله وجه بديع اخر وهو انه نبه بذكر علم الفاعلية
في تعريف ان المرفوع الذي ينبه على انه انواع اولا وصرح به ثانيا
على ان المراد بالفاعلية في تعيين الرفع ما يشمل غيرها
كالصافنات المذكور من الخيل كتراح في الحاشية ايضا الصافن
من الخيل الذي يقوم على ثلث قوائم واقامة الرابعة على طرف
الحافر هذا كلامه واستجلي على القطط هذا نظيره الضخم كالكتف يعظم ورنه

الجسد والايام الخاليات مجاز لان خلا المكان بمعنى مات
مضى على ما في القاموس وتخلية المكان بالموت او انقضى لسر حال
الايام بل رحالها فيها قوله اى المرفوع الدال عليه المرفوعات
دلالة الجمع على واحد والكلام يحتمل تعيين المرجح وتقدير
الابتداء قوله لان التعريف انما يكون للماهية لا للافراد فيلغو
ذكر المفرد والاشعار به في مقام التعريف فذلك ان تقول السنة
فيما بين الادبار تفسير المفرد المذكر لا فرعه قوله ان يكون
موصوفا بها الكلام مبني على عدم التفرقة بين الدال والمدلول
ان الاتصاف بمدلول الرفع بمدلول الاسم فجعل الاسم موصوفا
بالرفع وقيل شبه الحركات والحروف بالاوصاف لاحتياجها
في دخولها وجودها الى الكلمات وتبعيتها لها في التلفظ احتياج
النعوت الى مخالفيها وتبعيتها لها قوله ولا شك ان الاسم
موصوف بالرفع المجازي لما حققه الفاضل الهندي في هذا المقام
حيث قال الاعراب المحلي لا يشتمل عليه اللفظ فلا يكون
هؤلاء في جاء في هؤلاء مرفوعا اذ معنى الرفع المحلي انه في محل
لو كان ثم معرب لكان مرفوعا هذا كلامه فلم يرد بذلك ان
المرفوع ما اشتمل على الرفع لا يشتمله انه بل اراد ان شموله ما له
ليس له بضرب من المسامحة الشائعة ولقد تعرض الشارح للفاضل
بل شنع عليه تشنيعا لطيفا بانه دليل على ذلك بنقيض دعواه

لان الاسم موصوف بالرفع المحلي فيكون مشتملا على الرفع المحلي
كما انه باعتبار اتصافه بالرفع اللفظي مشتملا على الرفع لفظا ولا
يخفى ان الفاضل ليس في معرض هذا التعريض لان الاتصاف بالرفع
المحلي يوجب البناء عن الرفع حقيقة والاشتمال عليه حكما وتقصود
التنبيه على عدم الاشتمال حقيقة ولك ان تقول مقصود الشارح
ايضا هو التنبيه على كون الاسم موصوفا بالرفع المحلي وداخلا في المرفوع
وان خرج عن الرفع حقيقة وليس مقصود التعرض للفاعل فان قلت
المعرب محلا هل هو معرب بالحركة او بالحروف وهو محل لو فرض
في محله المعرب بالحروف لكان معربا بالحروف ولو فرض المعرب بالحركة
كان معربا بالحركة قلت الاقرب بالاعتبار ان يجعل مثل الذي
معربا بالحركة محلا ومثل اللذان واللذين معربا بالحروف محلا
قوله وهو يفيد مثلا ما ليس تخصيص الرفع بما عدا المحلي
مع البحث عن احوال الفاعل المبني بتلك المثابة من الاستبعاد
بجواز ان يكون البحث عنه تعريضا ومثله غير نادر في كتب العلوم
قوله اي من المرفوع من حيث ورود التقسيم فيما ورد عليه التعريف
كما هو الشائع وتوافق الضميرين البارزين المتتاليين في المرجع
وان يأباه قوله ومنها المبتدأ والخبر قوله او مما اشتمل يرجح
توافق الضميرين المتتاليين في المرجع وكونه اوفق بقوله ومنها
المبتدأ والخبر قوله لانه جزء الجملة الفعلية اي غالبا لئلا يشكل

بزيد قايم ابوه قوله التي هي اصل الجملة لان التركيب فيها اشد
وامتزاج احد الجزئين وهو الفعل بالاخر اكثر ولانها تشمل الخبر
والانشاء وصفا بجوهرها من غير حاجة الى التوسل بحرف
منها بخلاف الاسمية ومن جهات اصالة الفاعل انه لا يحذف
وحده بدون ما يقوم مقامه وكانه لم يلتفت اليه لانه ينتقض
بنحو ما ضرب واكرم الا انا وقولهم بدا بدك اي راي ومنها ان
رفعه لا ينسخ بالنواسخ وكانه ترك لانه اورد عليه نحو كفى بالله
وان اعتذر بانه نادر غير مطرد والتاء زايدة لكن حديث عدم
الاطراد ضعيف لوجود كثير مطرد نحو ما جاءني من احد قوله
ولان عامله اقوى لانه لفظي كالفاعل ومناسبة العامل مع
المعمول موجبة لقوة عمله ومن اثار اقوى قوة العامل اللفظي
انه يبطل عمل عامل المبتداء ويسنخه فان قلت كون عامل الفاعل
اقوى من المبتداء لا يوجب كونه اصلا بالنسبة الى المرفوعات
قلت المراد انه اقوى من المبتداء مثلا فيدخل في حكم خبر المبتدا
والمبتداء وخبره اصلا بالنسبة الى ساير المرفوعات فثبت اصالته
بالنسبة الى ساير المرفوعات ايضا قوله وقيل اصل المرفوعات
المبتداء لانه باق على ما هو الاصل في المسند اليه وهو التقدم
اي باق غالبا وهو ظ فان قلت لا يلزم من الدليل الاصالة
المبتداء بالنسبة الى الفاعل والمدعي ان المبتداء اصل المرفوعات

قلت اصالة المسند اليه بالنسبة الى المسند واصالة المبتداء
الى اسم ما ولا امران محققان ظاهران فاعتمد عليه في ثبوت
المدعى قوله فانه لا يحكم عليه الا بالمشتق لم يقل لا يسند اليه الا
ليشمل الخبر والانشاء لعدم صدقه لانه اسند اليه المصدر
وهو ليس بمشتق فيحكمه بان المراد بالمشتق المشتق حقيقة او حكما
والمصدر في قوة ان مع الفعل فقد غفل عن الحكم قوله اي اسم
حقيقة او حكما ليدخل الخ فان قلت لم لم يحمل بعموم كلمة ما المستغنى
عن التعميم لان تخصيص كلمة ما في التعريفات لما يستبعده المقام
سنة مؤكدة يرى تركها سيئة قوله اسند اليه الفعل بالاصالة
لا بد اولا ان ينبه على ان المراد بالاسناد مجرد ثبوت شيء سواء
تعلق به ادراك وقوعه او ادراك عدم وقوعه او طلب
او انشاء خفي ما قام سند الوقوع لا سند الاسناد وفي ان قام
فرض الوقوع لا فرض الاسناد فلا حاجة في شمول التعريف
لفاعل النفي والشرط الى ما اشتهر من تكلف ان المراد بالاسناد
اعم من الاسناد ايجابا او نفيا محققا او مفروضا وثانيا
ان ينبه على ان التقييد بالاصالة لا يختص باسناد الفعل
بل اسناد وشبهه الفعل ايضا مفيد فالاولى بحال الشارح ان
يذكر القيد قبل ذكر الفعل ويضم الفعل الى قوله او شبهه
فيتضح تعلق التقييد بالمطلق وثالثا ان التقييد بالاصالة

ثم عبارة

له معنيان احدهما ما يعرفه كل ناظر وهو ما يقابل التبعية
المأخوذة في التوابع وثانيهما ما لا يعرفه الا الاوحدي
الا الفحول ولا يفي اذ لا يحرز الا معي وقل يفسدك اذ جاء في
الحق والتبعي والتعصب والانابية ذهبي فان الملك لله يورثها
من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين وهو اسناد الفعل
بالاصالة ليس الا الى الفاعل وفي المعطوف والبدل ما هو
بالاصالة العطف على المسند اليه والابدال منه وبعده الاسنا
الذي هو المتبادر من الاسناد والاسناد بالاصالة باي معنى نريد
صحيح حمل العبارات في التعريفات على ما هو المتبادر فقوله
بقرينة ذكر التوابع بعدها لمزيد التوقيف فمن سعة من قال
لا يخفى بعدها عن التعريف مما لا يليق ورابعها ان المراد باخراج
التوابع اخراج بعضها وهو المعطوف بالحرف والبدل اذ الاسناد
الى التوابع الا فيهما بخلاف النعت والتاكيد وعطف البيان
قوله اي ما يشبهه في العمل لم يقل في الاشتقاق ليدخل
المصدر ولا في الدلالة على الحدث ليدخل الظرف والاظهر ان
اطلاق شبه الفعل على هذه الامور في العمل لانهم يطلقون
على هذه الامور لمشابهة الفعل فالاولى ان يفسر بالمشابهة
في الدلالة على الحدث والظرف ايضا يدل على الحصول والثبوت
كما انه يشارك صيغة الحاصل في تلك ولذا وجب حذف عامله

قوله وقدم عليه عطف على اسند وجعله حالا بتقدير
قد خال عن الاستقامة قوله لانه مما اسند اليه الفعل رد على
ومن يحذو حذوه في جعل قوله وقدم لدفع توهم ما عليه
زيد في المثال المذكور بناء على توهم اسناد ضرب الى زيد والغفلة
عن الضمير المستتر وانما احتاجوا الى هذه التكلفات لحملهم الاسناد
على الاسناد بحسب دلالة اللفظ كما هو الظ واعلم ان تعريفه الفاعل
على راي البصريين انما يتميز عن تعريفه على راي الكوفيين لهذا
القيد فانه زائد في المثال المذكور فاعل عند الكوفيين ثم مزيد
اهتمام بذكر هذا القيد احتيج اليه لتمام التعريف كما ذهب اليه الكا
او لا كما ذهب اليه غيره قوله والمراد تقديمه عليه وجوبا انما
احتاج اليه الشارح لحمله الاسناد على الاسناد حقيقة او
بحسب الظاهر واما من لم يجعل زيد في زيد ضرب مسند اليه ضرب
فهو على غنى من التكلف لاخراج كريم من يكرمك نعم دفع التوهم
لا يشمله والامر فيه هين واما ما اختاره الشارح فمع افضائه
الى تكلفات عدة بعيد لا يستقيم التعريف عليه كيف والمسند اليه
الذي يجب تقديم نوعه انما يعرف بعد تعيين نوعه ونحن في تعيين
النوع فتدبر قوله اي اسنادا واقعا حمله مفعولا مطلقا فرحه
الى اسناد لعدم استقامة رده الى التقدم فلزم الفصل بين العامل
والمعمول والاولى جعله حالا من ضمير قدم اي مشتملة على طرفي

قيامه به قوله كصاحب المفصل ومعه الشيخ عبد القاهر واكثر
البصريين قوله والاصل يعني الاولى الطرف المنفك عن الكو
فمن حيثه عدم الاصل وهذا الاصل مختلف فيه خالفهم فيه ابن
جني واخفش والاصل عندهما في كل من الفاعل والمفعول
ذلك لشدة اقتضاء الفعل المفعول به كالفاعل فاي منهما
بعد عن الفاعل فقد عدل عن مكان ورتبة بحسب فعله فلذلك
جاز عندهما كلا المثالين من الاضمار قبل الذكر لان المرجع لكونه
ان يكون متصلا بالفعل كانه اتصل فتقدم وتاخر الاخر
ضرورة فهو متقدم رتبة وان تاخر لفظا ولهذا اندفع ان
امتناع ضرب غلامه زيد لا يصير دليلا على ان للاصل تقدم
الفاعل لان الفاعل والمفعول به لو تساويا في تقدمه لامتنع ايضا
لعدم تقدم المرجع رتبة لانك عرفت انه متقدم ح رتبة
لكنه توجه انه لا يصح قوله ولذلك جاز لان الجواز لا يصير
دليلا على ان الاصل في الفاعل قرب الفعل لانه مع تساوي
الفاعل والمفعول به في ذلك ايضا يجوز ضرب غلامه زيدا
قوله الفعل المسند اليه يعني اللام للعهد وانما قال الاصل
ان يلي الفعل ولم يقل ان يليه فيرجع الضمير الى احد
الامرين فيكون اخصر واشمل للابهام الاخصر وابهامه
ان الاصل ان يلي الفعل الفاعل فيتوهم ان الداعي الى الكو

في الفاعل اي ما ينبغي ان يكون الفاعل
عليه انه لم يمنع مانع هو مرجح الخلاف
ترجيحا بالفاعل الوجوب او دونه فيما
تقدم وجوب الفاعل دون اخلال
بحث الاصل والاصلح

هو الفعل والمص انه الفاعل ولدلالته الا اقتصار على ذكر الفعل
على ان الشبه اولى بهذا الحكم لان الفعل مع قوة عمله اذا كان
لا يرضى الفاعل بالفاصلة بينه وبين الفعل فبالطريق الا
ان لا يرضى الفاعل بالفاصلة بالفصل بينه وبين ضعيف العمل
اي يكون تجرده حقيقة ولا يخفى ان هذا التكلف مما يحتاج اليه
في التوقيف ايضا في قوله وقدم عليه كانه لم يتنبه له فاهمله او حكما
كما في الفاعل المستتر فان البعدية هنا حكمية لوجوده او هو خلاف
الاصل لمانع الاستتار قوله لانه كالجزء من الفعل عندهم
لشدة احتياج الفعل اليه يدل على ذلك اي كونه كالجزء عندهم
تسكين اسكان اللام في ضربت وليس اسكان اللام دليلا ثانيا
كما توهم مستقلا اي يدل دلالة انية وكان السابق دل دلالة لمية
قلت اسكان اللام لم يدل على كونه كالجزء مطلقا بل على كونه
مضمرا متصلا قلت بل مطلقا ولذا لم يسكن في ضربك فتامل
قوله لتقدم مرجع الضمير وهو زيد رتبة التقدم الرتبي هو التقدم
بالقوة القريبة من الفعل لوجود سببه نزلت القرب منزلة
منزلته قوله وذلك غير جائز خلافا للاخفش وابن جني
لا مطلقا بل اذا اتصل بالفاعل ضمير المفعول به او بالمفعول به
ضمير الفاعل بل لم يخالفا في عدم جواز الاضمار قبل الذكر لفظا
ورتبة وان اشتهر ذلك منهما بل اتفاقية وخالفا في لزومه

في ...

في المثال المذكور كما اوضحنا ذلك ففي قوله خلافا للاخفش
وابن جني نظر ولانه ان يقول الخلاف في تاخر مرجع الضمير لفظا
ورتبة لا في قوله ذلك غير جايز قوله جزى ربه عني عدي
بن حاتم البيت دعا اليه واختار با جائه وعاتبه نهارا لا وجها
فعض قدر وقتل هذر الايرله فان الكلب غير الماشية وكلب
غير الصيد هو الكلب العاوي يعني ليس له الا العواء فيقتل في
من غير مبالاة بقتله ولا اشد عند العرب من القتل هدرا
فان طلب الثور عندهم مما لا يرمقه وهذا معنى بديع البيت
يليق ان لا يتجاوزه كتب في الحاشية عوى الكلب يعوي عواء
صاح انتهى قوله وبانه لا تم ان الضمير يرجع الى العدي بل الى
المصدر يرجع الضمير الى العدي هو معنى الجزء الاول الذي في الا تكار
فيتحتم ماه البديع لانه الموافق العرف من حوالة الرجل المسمى
الى ربه ولان الرب هو الملجاء للرجل فاذا انتقم للمظلوم منه يكون
اشد عليه قوله اي الامر الدال عليه بالوضع ان اراد
لا بالوضع له يلزم ان يكون اللفظ المستعمل في المعاني المجازي
قرينة على المعنى المراد ولم يعهد اطلاق القرينة عليه وان اراد
لا بالوضع له اولما يلزمه هو لزم ان لا يكون القرينة دالة
على الشيء بالتضمن والالتزام اصلا وهو ظاهر البطلان
فالصواب ان يقال اي الامر الدال عليهما من غير الاستعمال فيه

قوله فلا يرد ان ذكر الاعراب مستغنى عن الشبهة ودفعها
مما اورده الفاضل الهندي وشيعه الشارح وتقرير ان هذ
الشيء عجاب اذ ليس الشبهة شيئا ولا الجواب اذ القرينة ما يدل
على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف ولا ما يدل على المعنى
والمعنى انه اذا انتفى الاعراب لفظا او حرف وانتفى قرينة الاعراب
فلم نعلم ان الاعراب الساقط ما هو فح لا وجه لتوهم صحة
الاكتفاء بانتفاء القرينة اعلم انه انما وجب تقديم الفاعل في هذه
الصورة بمعنى انه لا يجوز ان يتقدم المفعول على مجرد الفاعل
لكنه يجوز تقديم المفعول على الفعل والفاعل معا فيجوز موسى
ضرب عيسى فاعل لانه لا يلتبس المفعول ح بالفاعل لعدم جواز
تقديم الفاعل على المفعول صرح به الفاضل الهندي ويمكن ان
يقال لم ينتف ههنا القرينة لان تقدم موسى قرينة على ان
الفاعل هو عيسى قوله او كان الفاعل ضميرا متصلا بالفعل
ليس المراد بالاتصال معنى اللغة بل المصطلح وهو كون الضمير
لا يستقل في اللفظ فاذا كان الفاعل هكذا لا يصح تقديم المفعول
عليه فلا يبطل قوله متصلا اصلا ولا فائدة في قول الشارح
بالفعل بل يوهم اختصاص الحكم بفاعل الفعل وليس كذلك كما
في زيد ضارب زيدا مثلا قوله اي تقديم الفاعل على المفعول في جميع
هذه الصور لغو لا فائدة فيه في جزاء الشرط لان الشرط

يغني غناء فاعتباره في المغني مما لا ينبغي وكان الشارح لم يرد انه
معتبر في نظم الكلام المقتض وان كان ظ عبارته بل اراد به ذكر ابتنه
اجزاء اجزاء الجميع الشروط السابقة قوله اما في صورة
كون الفاعل مضمرا متصلا فلما فات الاتصال والانفصال ولكونه
كالجزء من الفعل وامتناع وقوعه كلمة بين اجزاء الكلمة قوله
مع جواز ان يكون عمرو مضروبا بشخص آخر قال الميتان في زمانه
بصيت الفضل عن اقرانه تغمده الله بغفرانه هذا ظ في المثال المذكور
المرئ مما كان الفاعل خاصا اما اذا كان عاما فلا نحو ما ضرب
احد الا زيدا وذلك لانه لم يبق احد حتى يصح ان يكون زيد مضروبا
مضروبا له قلت فما كان الفاعل عاما لا يكاد يوجد مثال صادق
بل ما يخفى كذبه اذا بقي الفاعل على عمومه لبداهة كذب الحصر
[illegible] زيد والكون ذب الظاهرة الكذب مما لا يبالى به في
تعليل القواعد الادبية لانه مما يلتفت اليه اهل اللغة ولا
يدخلونها تحت قصدهم فالمقصد الصحيح من المثال المذكور ما
[illegible] تخصيصه التي تخصص تحقق مقام
الاخبار العام به وح يصح ان يكون زيد مضروبا بالغير واما
دعوى ظهوره فيما كان الفاعل خاصا فهو عجيب لا ينبغي
ان يقع فيه اديب كيف وهو لا يصح قطعا في مثل ما خلق الله غير
احسن الصور الا يوسف لانه لا يصح فيه ان يقال المقصر حصر

خالقية يوسف في يوسف مع جواز ان يكون يوسف مخلوقا لغيره
ولقد فتحت بابا للنقض ملجئا الى عدة الامثلة متسلسلة بحيث
لا يكاد ان ينقطع السلسلة ودفع الاشتباه ان المراد بجواز
كون المفعول مفعولا لغيره على الجواز بالنظر الى الهيئة
التركيبية فان هيئة القصر في المثال المذكور يمنع كون الفاعل
فاعلا لغير هذا المفعول ولا يمنع كون المفعول مفعولا لغير
هذا الفاعل والمنع انما يأتي فيهما بالنظر الى خصوص المادة فلا ينافي
دعوى الجواز قوله وانما قلنا بشرط توسطها بحيث عند
اكثر النحاة تقديم الفاعل اذا كان المفعول بعد الا ولا يجوز
تقديم المفعول لا بعد الا ولا بدونها ويجوز التقديم مع الا عند
السكاكي وجماعة من النحويين فالظ في حل عبارة المتن على
مذهب اكثر النحويين وكانه دعا الشارح الى حمل عبارة المتن
على مذهب السكاكي ان المص علل وجوب التقديم بانعكاس المعنى
ولك ان تتكلف في التعليل فتقول المراد انه يلزم الانعكاس
في بعض الصور وحمل الباقي عليه طردا للباب كما استحسنه
بعضهم لانه من قبيل قصر الصفة قبل تمامها ففيه عدول عن
الاصل مع منع مانع عن العدول ولا يجوز العدول بلا منع
مانع عن الاصل فضلا عن جوازه مع المانع عن العدول
قوله ضمير المتصل بالفعل يوقفه نحو زيد ضربك فان المفعول

بضمير متصل بالفعل مع انه يجب تقديم الفاعل فاخرجه بقوله وهو
غير متصل قوله وانما قدر الفعل دفع لما قال الشيخ الرضي ان زيدًا
في امثال المفروض مبتدأ لانه اولى لتطابق السوال فانه جملة اسمية
ولان السؤال عن القائم لا عن الفعل ولاهم تقديم المسؤل عنه
وذلك ان يجعله دفعا لما يتجه من ان حذف الفعل انما يكون عند
قرينة دالة على تعيين المحذوف وليس هناك قرينة كذلك لان
المحذوف كما يمكن ان يكون فعلا يمكن ان يكون خبر المبتداء قوله
لان [illegible] الخبر يوجب حذف الجملة فيه بحث وهو ان في حذف
حيز حفظ المناسبة بين السوال والجواب وفي حذف الفعل
تقليل الحذف والثاني لا يعارض الاول فضلا ان يرجح عليه
الا يرى انهم يرجحون رعاية المناسبة على رعاية السلامة
عن الحذف في باب الاضمار على شريطة التفسير قوله يزيد من نوع
والاصل على يزيد لان البكاء يتعدى بعلى لكنها تحذف لكثرة الاستعمال
نقل عن العارف الرومي قدس سره ان يزيد منادى بحذف حرف
النداء [illegible] [illegible] وذلك ان المناسبة للمقام
تدعي ان المضارع والمختبط لما وقعا في شدة ونعم بسبب موتك
يا يزيد ناسب ان يبكي عليهما دونك لانك في رخاء ونعمة قوله
كلو اقع جملة ما حققنا لا نظهر جمع ملحق لان الملحق هو الفعل
قوله ومما يتعلق لمختبط قال قدس سره في الحاشية تعلق

في شرحه

بسكيه المقدر مما يا باه سيلقة الشرط لانه لما يبين سبب المراعة ناسب ان يبين سبب الاختلاط ايضا هذا قوله وان احد من المشركين استجارك اي فيما حذف وفسر اما بنفس الحد او بما يفهم منه معناه نحو قوله تع ولو انهم صبروا والتقدير لو ثبت انهم صبروا فحذف صبروا فحذف ثبت وقرب ان الدلالة على الثبوت الذي خبرها فعل ماض وذلك فيما بعد لو خاصة سواء كان للشرط او للتمني وبهذا ظهر ان ماذكره الشارح انه لو حذف الفعل لصار المفسر حشوا لا يتم قال وقد يحذف فان ... الاختصاص بالمحذوف بالفاعل والفاعل بالمحذوف اي كلام كان اسميا او فعليا قصيرا او طويلا او مركبا من الفاعل والفاعل او من الفعل ... انه قوله دون الفاعل وحده وان توهم نعم ... في جواب اقام زيد فاعرفه قوله لعدم قيام ما يؤدي مؤداه مقامه نقض ذلك بمثل لولا زيد لكان كذا فانه وجب فيه حذف الخبر مع عدم قيام ما يؤدي مؤداه مقام ويمكن دفعه بان حذف الفعل لا يكون واجبا بدون ما يؤدي ... الخبر فانه يجب بالتزام لغير موضعه قوله وانما قدر الجملة الفعلية قلت لابد وان تقدر جملة اسمية لئلا يكون فيصلح جوابا للمتردد كما لا يخفى قوله ليكون الجواب مطابقا للسؤال ولان فيه تقليل الحذف كما لا يخفى قوله بل العامل انه اذا التنازع يجري في غير

الفعل ايض لكن ينبغي ان يخصص العامل ان بغير المصدر نحو اعجبني
ضرب وقتل زيد فانه لا يصح فيه قطع التنازع على مذهب
البصري والكوفي اذ لا يضمر الفاعل في المصدر فان ذهب عليك
ان اولى مقام التشبيه على ان المراد بالفعل العامل قال والاصل
ان يلي الفعل قوله قد يقع في اكثر من فعلين اقتصارا على
اقل مراتب التنازع ونحن نقول ذكر الفعلين اقتصار على
ما هو الاكثر اعتمادا على ظهور المقايسة في ما هو اكثر قوله
... الفعل الاول اذ هو يستحقه قبل الثاني فلا يكون وجوده
... فيه مجال التنازع لان الفعل الثاني قبل وجوده لا يمكن ان
تنازع بعد وجوده لا يمكن ان يتنازع فيما اخذه الفعل الاول
قبل وجوده فلا يرد ان استحقاق الاول قبل الثاني ان اريد الثاني
تعيين اعمال الاول لان استحقاق الاول قبل استحقاق
الثاني لا يمنع وانما يمنع استحقاق الاول قبل وجود الثاني
...ما في جبلي لا نعده فتفطن زكي قوله وامتنع ان يكون
... في ذلك الموضع معمولا لكل واحد منهما على
البدل ولا ينتقض حد التنازع بحسب وحسبتهما الزيدان
منطلقا او منطلقين بناء على انه على اي تقدير لا يمكن
الاقول كونه معمولا بواحد منهما على البدلية لان الافراد
وتثنية ممكنا لا يلزم ان حتى يمنع شيء منهما صفة وقوعه

معمولا لما بينا فيه ومنهم من قال المراد انه يصح كونه معمولا لكل
منهما مع وقوعه في ذلك المحل من حيث انه واقع في ذلك المحل
يعني لا يمنع ذلك وقوعه في هذا المحل وانما يمنعه مخالف المنقول
ولا يخفى انه وقوعه في منصب التدقيق مع ظهور سعة التحقيق
قوله واما الضمير المنفصل الواقع بعدهما نحو ما ضرب
واكرم الا انا هذا منقوض بمثل اقائم او قاعد انت وا قائما
وقاعدا انتما عاني انت ويمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب
الكوفية والبصرية بلا كلفة ولا يخفى عليك ان قائم مع استتار
فاعله هنا مبتداء اذ ليس مبتداء في الكلام حتى يكون خبر الله
فهو ضمة رافعة بعد حرف استفهام رافعة لغير الظاهر فينقض به
حال ابتداء ايضا فليكن هذا على ما ذكر منك حتى لا يحتاج الى
تنبيه مبتداء في محله قوله لانه حرف لا يصح اضماره ولان
انا ضمير المتكلم لا يصح اضماره في الفعل الماضي وكانه لم يلتفت اليه
لقصده الى تحقيق التنازع فيما بعد الا بما هو مشترك بين الظاهر
والمضمر ليعم التحقيق معا قوله واما على مذهب [illegible] الا على فلا
قطعه يمكن قطعه بتكرار التنازع فيه لكنه لم يقطع العرب
كذلك فهي تقوله لا ان طريق القطع عندهم الاضمار ان طريق
القطع فيما تحقق في كلام العرب الاضمار بحسب بادي الراي
وهو ممتنع لما عرفت فا نقلت هل يرضى غيرهما بيقاء التنازع

بينهما

بينهما قلت لا بل يقطع النزاع بما هو طريق الكسائي على ما اشار
اليه الرضي ومعنى قوله واما على مذهب غيرهما فلا يمكن قطعه
الا بما يمكن على ما هو مذهبهم ان مذهبهم عدم امكان قطع النزاع
ولا يخفى عليك ان الكسائي ايضا يتجاوز عما جعل مذهبا له في
المثال من اضمار الفاعل في الثاني عند اعمال الاول لانه يتعين
حذف الفاعل فيه سواء اعمل الاول او الثاني ومما ينبغي ان
ينبه عليه انقطع التنازع فيما ضرب واكرمت الا اياي عند
الكل بالتكرار فتقول ما ضرب الا انا وما اكرمت الا اياي قوله فقد
يكون الفاء جزائية ان كانت الجملة جزاء واعتراضية ان كانت
معترضة والجزاء قوله فان اعملت الاول ان كان قوله ويختار
بالواو على ما في اكثر النسخ قوله فيختار ان كان بالفاء على ما
في بعض النسخ ومفعول ما لم يسم فاعله اما داخل في الفاعلية
قاطبا على اصطلاح المغيرة او لارادة الفاعلية حقيقة او حكما
اما داخل في المفعولية انما يصح بظاهره لو كان المفعول
موضوع مشتركا بين المفاعيل الخمسة ومفعول ما لم يسم فاعله
لكنه خلاف الظاهر فلا بد من تاويله بما يطلق عليه المفعولية
وتعرفيه فقط لانه يتوقف على اشتراك لفظ المفعول بين
الستة والظاهر انه جزء من الاسماء الستة الا ان يقال اسم
المفاعيل في عبارتهم للخمسة يشعر باشتراك بينهما فيكون

الكلام اسم مشترك واسم مختص به قوله وليس هذا قسما ثالثا من
التنازع بل اجتماع قسمين لان القسم في كل قسمة مقيد بالوحدة
فكانه قال التنازع من حيث انه قسم واحد يكون في الفاعلية وحدها
ليس قسما واحدا من التنازع بل اجتماع قسمين فهو خارج عن القسم
ومن لم يتنبه لهذا ادعى وضوحه من قوله بل هو اجتماع قسمين قال
لان الكلام في التنازع في اسم واحد كما يدل عليه وظاهر وتنكيره
ولا يخفى انه لم يلزمه ان يخرج المثال المذكور عن بحث التنازع
لانه ليس تنازعا في ظاهر واحد بل في اسمين قوله يعني فذكر
تنازع الفعلين تنبيه على حالتيه مختلفتين وعلى ذي الحال والعامل
ايضا وهو معنى الفعل المستفاد من الضمير الراجع الى المصدر لا
نفس الضمير كما يتبادر منه لان الضمير لا يعمل ولو رجع الى المصدر
قوله فيختار البصريون لم يقل واختار اعمال الثاني كما قال
للكوفيون الاول لاحتمال المساوات قوله لقربه اي قربه
مع مساوات العاملين في القوة وبعض يضرب زيد يضرب ويكرم
عمرو قوله وللاحتراز عن الاضمار قبل الذكر ينبغي ان يقول
وحذف الفاعل والتكرار وبدائه لان المذهب المختار الكثير
استعمالا ولان الكتاب في مذهب البصري قوله لجواز الاضمار
قبل الذكر في العمدة بشرط التفسير وان لم يكن التفسير مذكورا
اخره لمحض التفسير كما في نعم رجلا بل لغرض ايضا كما في ما نحن

قيد

فيد فان المفسر لفا على جملة ذكر لكونه متعلقا لنسبة في جملة اخرى بخلاف
الاضمار قبل الذكر في غير العمدة فانه لا يجوز الا بشرط ما هو محض
التفسير ولم يعرف الكسائي من الاضمار قبل الذكر في العمدة لا يجوز
الا بشر بل الاولى ولامتناع التكرار بالاظهار محض التفسير وقوله
للزوم التكرار بالاظهار من غير اضطرار وامتناع الحذف اي امتناع
حذف الفاعل من غير ليس بها مسده وفي غير المصدر وبعض باب اكرم
الا انا واسمع بهم وابصر وا واضربن واضربوا القوم واضربن يا هند
واضربن القوم فينبغي ان يقيد الامتناع بقيود حتى يتم الاستدلال
به قوله على وفق الظاهر هذا فيما لم يستو فيه المذكر والمؤنث نحو
اصح وقيل هند فانه لا يتم على وفق الظاهر بل يتم بمفرد مذكر
لا غير قوله وقد جاز اي اعمال الاخر خلافا للفراء عن محالة فصار
بيانه وهو متعلق باختيار اعمال الاول مطلقا عند الكوفيين
واختيار اعمال الثاني مطلقا عند البصريين فلو اتصل به لكان
واضحا بان تقول ويختار البصريون اعمال الثاني والكوفيون
الاول خلافا للفراء مع الفريقين فانه لا يجوز اعمال الثاني فقط
فيما اذا اقتضى الاول الفاعل بل يجب عنده اعمال الاول
وروايته المتن غير مشهورة عنه فلينفس عبارة المتن على خلاف
ما هو المشهور في تفسيرها فتنزه عن مخالفة المشهور وهو
ان المعنى وجاز اعمال الثاني مع الاضمار في الاول بلا ما ان يقول

بتشريك الاول للثاني فيما اذا اقتضيا الفاعل او ذكر الضمير الذي
هو فاعل الاول بعد اللفظ قلت وعلى هذا التفسير لا يتجه ان
حقه ان يتصل بقوله ويختار كما يتجه على التفسير الاول
وعن الاضمار قبل الذكر في الفضلة قيل وربه رجلا شا قلت
سبق ان الاضمار قبل الذكر شرط بمحض التفسير لا يخص العمدة
نحو فقضيهن سبع سموات نعم الاولى ان يقول وعن الاضمار قبل
الذكر من غير محض التفسير في الفضلة قوله لانه لا يجوز حذف
احد مفعولي باب حسبت اعترض عليه بانه واقع كما في
تع ولا تحسبن الذين يبخلون بما اتيهم الله من فضله هو خيرا
فيمن قراء بالتاء اي بخلهم هو خير الله قلت يمكن جعل هو في الآية
من وضع الضمير المرفوع موضع المنصوب قوله بل الغرض الاضمار
قبل الذكر في الفضلة يريد ان يقول او الفصل الكثير بين الفعل
ومفعوله المشتركين الاقتضاء لم يكن يتجه انه فلما خر الضمير
عن اللفظ قوله غير مذهب المختار الاولى استعمال المختار
وكانه اراد بالمذهب الاستعمال قوله ولم تحذفه وان
جاز حذفه لئلا يتوهم فان قلت كون المختار عدم الحذف
لا يحتاج الى بيان سببه لانه الاصل قلت ليس الاصل مختارا
مطلقا بل اذا لم يدع داع الى خلافه والا لكان الذكر مختارا
والحقيقة مجازا دون المجاز غير ابد لكونه مختارا مطلقا من امر

زايد

زائد على الاصالة وهو ههنا ما ذكره ولكون الضمير راجعا اليه
فيمكن الاضمار ولا يحذف مع امكان الاضمار كذا ذكر بهذا الوجه في الهندي
وفيه نظر لانه ان اراد انه لا يجوز الحذف مع امكان الاضمار ففاسد وان
اراد انه لا يحسن فمرد الوجه هو الاول الا ان يمنع مانع اي ضمرت
على المختار وحذفت على غيره الا ان يمنع مانع من الاضمار كما هو القول
المختار ومن الحذف كما هو القول الغير المختار فقوله الا ان يمنع مانع
مستثنى من الحذف والاضمار جميعا ولا يخفى انه لا يتصور التنازع فيه بحث
لانه انما يتم امتناع النزاع لو كان الافراد والتثنية والتانيث والتذكير
لازما للمنطلق وشيء منهما غير لازم بل هو مع افراده يصح ان يثنى
فيصح تنازع الفعلين المختلفين في المفعول المفرد المثنى في منطلقا حال
افراده بان يطلب احدهما ان يكون منطلقا مفعولا له فيصير مثنى فيخرج عن افراده
ويطلب الاخر ان يكون مفعولا له فيبقى على افراده ولما استدل الكوفيون
قيل لا يقال القائل ان يقول لا يجوز ان يكون من باب اعمال الاول والا لزم حمل كلامه
على الوجه المرجوح وهو حذف المفعول لانا نقول الحذف لضرورة انكسار
الوزن هنا ولا يخفى على ارباب الفطانة انه ليس الشبهة شيئا ولا الجواب
اما الاول فلان اعمال الاول اولى عند من يدعيه سواء حذف المفعول من
الثاني او اظهر والبيت شاهد له فشاهديته مع حذف مفعول الثاني اتم
واما الثاني فلانه اذا جاز حمل البيت على غير التنازع لا يكون الضرورة
داعية الى حذف المفعول على غير المختار لاستلزامه عدم السعي

لادنى معيشة وانتفاء كفاية قليل من المال وثبوت طلبه المنافي
لكل منهما اما منافاة الطلب لعدم السعي فظاهرة واما منافاته
لعدم الكفاية فلانه جعل السعي مستلزما للكفاية فيكون
الطلب الذي هو عينه مستلزما لها ويمكن دفع المنافاة بانه
لو كان صدور السعي البليغ عن لاولى ما تيسر لي من المعيشة
كفاني قليل من المال لان ادنى ما تيسر لي من المعيشة
قليل من المال لا مال كثير لان جواعي قليلة ولم اطلب
القليل من المال المعيشي لانه كان يبلغني من الناس
من غير طلب لمصالحة الكمل مع قنعة حيث صعد بادنى ما اعيش
ولكن سعي للمجد المؤثل وكل شريف ينازعني فيه ويفني لي في
المعيشة فلم يكفني قليل من المال ولم يحصل لي بلا طلب و
سعي لكثرة المنازعين ولا يخفى ان هذا المعنى هو الظ
دون ما حمله عليه البصريون اي الطلب العز والمجد
فيه انه يلزم الفاصلة بين الفعل وفاعله بالجملة المعطوفة
على جملتها في غير صورة التنازع فيكون مثل جاءني
وخرجني بكر وعمرو وهو فصل بالاجنبي الا ان يقم بجوازه للضرورة
لكنهما نقلت ما وجه الاستدراك قلت لما ذكر في البيت السابق
انه لو كان يسعى في تحصيل المال لادنى معيشة لكفاه قليل من المال ولم
يطلب العز والمجد فربما يتوهم متوهم ان سعيه ليس

يبس المجرد ادني معيشة بالله وللمجد فاستدراك بجعل المجرد المجرد
من الناس من ذكر في توجيه حيثيه هذا الاستدراك كلاما طويلا
اراك لاين في سماعه اذنك [قوله] انما لم يفصل عن الفاعل ولم
منه فيه ان داب المص في هذا الكتاب عدم الفصل بين اقسام المرفوع
والمنصوب بكلمة منه فقوله ومنها المبتداء خلاف عادته فهو الذي
يستدعي نكتة دون ما ترك فيه الفصل [قوله] اي مفعول فعل
او شبهه فعلا لا لاظهار بل للحصر مفعول عامل لم يسم فاعله وبالحمل الصدق
على مفعول المصدر المحذوف الفاعل وعلى مفعول الفعل المجهول
نحو اضربوا القوم واضربا القوم واضربي القوم وامثالها
مما لا يحصى فهو من تخصيص اللفظ بقسم منه اصطلاحا [قوله]
حذف فاعله اي فاعل النحو فلا اشكال بانبت الربيع البقل [قوله] فاعل
واقيم هو اي الضمير المستتر فيه لا على مكانه فلا يتوهم خلو المعطوف
عما يجب في المعطوف عليه وفي اقامة المفعول مقام الفاعل
على مذهب المص الفاعل نظر لان مقام الفاعل على ... مقام
اسناد الفعل او شبهه اليه مطلقا بل مقام اسناد الفعل اليه
فزيد في ضرب زيد في مقام المفعول لا في مقام الفاعل فتدبر
[قوله] اي الى الماضي المجهول فهو نادر لعدم الوزن بصفة المشبهة
ونظيره لكل فرعون موسى اي لكل طاغ ظالم عادل كذا قيل
وفيه ان الصفة المشبهة به فعل هو الماضي المجهول من الثلاثي المجرد

لا الماضي المجهول مطلقا فالاولى انه يذكر بطريق التمثيل فيكون
في معنى فعل ونحوه وبعد لم يجبر نقصان كلام المص لعدم شموله
البيان بيان شرط زيد نصر وبغلامه فزيد في التكلف وقيل
المراد بصيغة الفعل صيغة الفاعل وبقوله فعل ونحو صيغة المفعول
ولما كان في غاية في البعد لم يلتفت اليه الشارح واكتفى في اصلاح
بيان المص بقدر الامكان قال ولا يقع المفعول الثاني
من باب علمت لم يرد به افعال القلوب كما هو المتبادر بل كل
فعل متعد الى مفعولين هما مسند ومسند اليه فقال ان المتأخرين
جوزوا في باب علمت لا يلزم ان يكون مسندا ومسندا اليه نحو
هذا زيد معلوم كان ابوه قائم اذ لو اقيم قائم مقام الفاعل
لا يكون مسندا اليه باسناد تام لان اسناد اسم المفعول
الى مرفوعه في مثل هذا التركيب غير تام على انه اذا جاز
كون المفعول الاول لقيامه مقام الفاعل مسندا اليه
باسناد غير تام فلم لا يجوز كون المفعول الثاني مسندا ومسندا الاول
اليه بهما قال ولا الثالث من باب اعلمت قلت لو اكتفى بقوله
ولا الثالث لصح لانه لا ثالث الا في باب اعلمت قيل لم يقع الثاني
ايضا قال والمفعول له بلا لام قيل يقع اللام ايضا فلا يقع
قال لان النصب فيه مشعر بالعلية قيل نصب الظرف ايضا
مشعر بالظرفية فلا بد من بيان فارق ويمكن بيانه بان ذات

المفعول

المفعول فيه يقتضي الظرفية والنصب لا على قصدها بخلاف
المفعول له فانه ذاته لا يقتضي العلمية وانما يعلم علية بالنصب
كقصدها قوله اي كل من المفعول له والمفعول معه كذلك فيه
على ان الكلام من عطف الجملة الاسمية على الفعلية وليس قوله
والمفعول له من قبيل عطف المفرد وانما رجح هذا الاحتمال لان الاول
يستدعي اعادة لا في المفعول له والمفعول معه وفي هذا الاحتمال
تجديد اسلوب البيان وجعل كل ذلك عمدة والاولى تفسيره كذلك
بالمفعول الثاني من باب علمت ليكون اشارة الى واحد بعينه
قال تعين له تعين وجوب عند البصريين وتعين اولوية
عند الكوفيين وبعض المتاخرين بدليل القراءة الشاذة لولا نزل
عليه القران بالنصب وقراءة ابي جعفر المدني ليجزي قوما بما كانوا
يكسبون وقراءة عاصم وكذلك نجي المومنين وحمل العين على الاول
لوية اشد مناسبة بقوله فالجمع سواء وبين هذه القاعدة وقاعدة
ان المفعول الاول من باب اعطيت اولى من الثاني ... اذ قد
يكون المفعول الاول من هذا الباب مجرورا بحرف الجر كما في انا م
الله شيئا لانه يا بي الله شيئا قوله لشدة شبهه بالفاعل
التحقق انه قال كان المفعول به قائم مقام الفاعل كذلك غير
المفعول به قايم مقامه في اسناد الفعل المجهول اليه لان الفعل
المجهول للايقاع على الشي فاذا اسند الى غير المفعول به

لا الماضي المجهول مطلقا فالاولى انه يذكر بطريق التمثيل فيكون
في معنى فعل ونحوه وبعد لم يجبر نقصان كلام المتن لعدم شمول
البيان ببيان شرط زيد مضروب غلامه فزيد في التكلف وقيل
المراد بصيغة الفعل صيغة الفاعل وبقوله فعل ويفعل صيغة المفعول
ولما كان في غاية البعد لم يلتفت اليه الشارح واكتفى في اصطلاح
بيان المص بتقدير الامكان قال ولا يقع المفعول الثاني
من باب علمت لم يرد به افعال القلوب كما هو المتبادر بل كل
فعل متعد الى مفعولين هما مسند ومسند اليه فقال ان المتبادر من
جوزواه علمت لا يلزم ان يكون مسندا ومسندا اليه
هذا بزيد معدوم كما ابوه قائم اذ لو اقيم قائم مقام الفاعل
لا يكون مسندا اليه باسناد تام لان اسناد اسم المفعول
الى مرفوعه في مثل هذا التركيب غير تام على انه لو جاز
كون المفعول الاول لقيامه مقام الفاعل مسندا اليه
باسناد غير تام فيلزم كون المفعول الثاني مسندا ومسندا الاول
اليه بهما قال ولا الثالث من باب اعلمت قلت لو اكتفى بقوله
ولا الثالث لصح لانه لا ثالث الا في باب اعلمت قيل لم يقع الثاني
ايضا قوله والمفعول له بلا لام وقيل مع اللام ايضا لا يقع
قوله لان النصب فيه مشعر بالعلية مثل نصب الظرف ايضا
مشعر بالظرفية فلا بد من بيان فارق ويمكن بيانه بان ذات

المفعول

المفعول فيه يقتضي الظرفية والنصب دال على قصدها بخلاف
المفعول له فانه ذاته لا يقتضي العلية وانما يعلم عليته بالنصب
كقصدها قوله اي كل من المفعول له والمفعول معه كذلك فيه
على ان الكلام من عطف الجملة الاسمية على الفعلية وليس قوله
والمفعول له من قبيل عطف المفرد وانما رجح هذا الاحتمال لان الاول
يستدعي اعادة لا في المفعول له والمفعول معه وفي هذا الاحتمال
تجديد لاسلوب البيان وجعل كل ذلك عمدة والاولى تفسيره كذلك
بالمفعول الثاني من باب علمت ليكون اشارة الى واحد بعينه
قوله تعين له تعين وجوب عند البصريين وتعين اولوية
عند الكوفيين وبعض المتاخرين بدليل القراءة الشاذة لولا نزل
عليه القران بالنصب وقراءة ابي جعفر المدني ليجزي قوما بما كانوا
يكسبون وقراءة عاصم وكذلك نجي المومنين وحمل العين على الاولوية
اشد مناسبة بقوله فالجميع سواء وبين هذه القاعدة وقاعدة
ان المفعول الاول من باب اعطيت اولى من الثاني عموم من وجه اذ قد
يكون المفعول الاول من هذا الباب مجرورا بحرف الجر كما في اتاه
الله شيئا لانه بمعنى اتى الله شيئا قوله لشدة شبهه بالفاعل
التحقيق ان يقال كان المفعول به قايم مقام الفاعل كذلك غير
المفعول به قايم مقامه في اسناد الفعل المجهول اليه لان الفعل
المجهول للايقاع على الشيء فاذا اسند الى غير المفعول به

او وقع الفعل عليه بضرب من التشبيه والتنزيل فحتى وجد المفعول به
لا يصح اقامة غيره مقامه لعدم جواز اجتماع النائب والمنوب
وهذا يقتضي ان يكون المتعدي بحرف الجر متعينا للمفعول بواسطة
فيجعل مع غيره على السواء لعدم تحقق المقام وقصر النظر على الظاهر
وان يكون الذكر في قولهم ضرب في الدار لغوا مبنيا على مسامحات
الكلام اذ المعنى مضروبية الدار لضربه من التنزيل قوله وفائدة
وصف الضرب وكذا فائدة المعين في التمثيل حيث قال يوم الجمعة
ولم يقل زمانا وفائدة المكان المعين حيث قال امام الامير ولم
يقل مكانا التنبيه على ان الزمان المطلق والمكان المطلق لا يصلحان
للقيام مقام الفاعل لعدم الفائدة لدلالة الفعل عليهما على ما قيل
وعلى هذا ينبغي ان لا يجوز قيام مفعول به مبهم غاية الابهام
قوله مقام الفاعل بان يقال ضرب شخص وكذا المفعول بواسطة
اذا كان في غاية العموم نحو ضرب في مكان قوله لان فيه معنى
الفاعلية ينبغي ان يكون المفعول الاول من اعطيت اولى
من الثاني لانه العالم والثاني هو المعلوم قوله وفي بعض
النسخ منه الا وجه ان المراد وتح من الفاعل فائدة التنبيه
على انه من ملحقات الفاعل ولذا جعل الرفع علم الفاعلية قوله
للتلازم الواقع بينهما ولما اشتبك احوالهما حتى ان بيان
وجوب تقديم المبتدا يكفيك بيان وجوب تاخير الخبر

وبالعكس بل وجوب العائد في الخبر الى المبتداء ووجوب
تعريف المبتداء حين تعريف الخبر يصح ان يجعل من مسائل ابحاث
قوله على ما هو الاصل فيهما من القسم الاول من المبتداء لان القسم
الثاني مما اعترف به للضرورة حيث لم يوجد وجه لاعرابه سوى
الاعراب قال النحاة المغاربة في توجيه رفعه انه خبر المرفوع بعده
وتكلفوا في اقائم الزيدان بان اصله اقايان الزيدان فوضع الظاهر
موضع المضمر فقالوا اقائم الزيدان الزيدان فاقتصروا على احدهما
تفاديا عن التكرار فصار اقائم الزيدان فارتكبوا ما ترى من التكلف
هربا عن جعل المسند مبتداء وتبعهم العلامة الثاني المحقق
التفتازاني فاقتصروا في نحوه في بيان المبتداء على القسم الاول
قوله اي الذي لم يوجد فيه عامل لفظي اصلا يعني ان التجريد
منضاه عن متضاده وهو سبق الوجود فقيل وجد الاتيان بالتجريد
نفى ان العامل اللفظي وعدل عنه الى المعنوي فكانه جردا لاسم عنه
ومن فوائد هذا التعبير ايضا ان التجريد عن العوامل التي يريد
عن جنس العامل حتى يؤول الى السلب الكلي لا الى رفع الايجاب
الكلي ومنها ان المراد ليس التجريد عن نواسخ المبتداء والخبر
كما قيل تفاديا عن الانتقاض بقولهم بحسبك زيد لانه يصدق
على زيد في قام زيد انه مجرد عن نواسخ المبتداء والخبر مسندا
اليه ومن قال لم يحمل على ما قيل لانه بعيد عن الفهم يتجه عليه انما

الابتداء

مجردا

ارتكب الشارح اليه بعيد وكانه اراد بالعامل اللفظي
ما يكون موثرا في المعنى ليخرج عنه نحو بحسبك زيد درهم
هذا التقييد بعيد ليس له في الكلام مفيد والاوجه ان يعتبر
بعضهم التجريد اي المجرد لفظا ومعنى بان لا يكون للعامل تاثير في
معناه وان اثر في لفظه او يعتبر في التعريف قيد الحيثية اي الاسم
المجرد عن العوامل اللفظية مسندا اليه من حيث هو كذلك وحسبك
من حيث انه مجرور ليس مبتداء يضاف اليه حكما فتدبر
وثاني قسم المبتداء اي ثاني قسمي ما يطلق عليه المبتداء لان المبتداء
مشترك لفظي بين هذين المفهومين وليس للمبتداء مفهوم عام
يندرج فيه هذان القسمان فلو قال عن المبتداء بالمعنى الثاني
لكان اظهر واقيد لانا نقول فليمكن معنى المبتداء المفهوم
المردد بينهما قلت هذا مما لا يلتفت اليه في تعيين المعاني ولا بعد
مما وضع له اللفظ ولا كان يوجد مشترك اصلا فكلمة او تمنع كو
لان الاسم لا يخلو عن ان يكون ما وضع له هذا وذاك دون الجمع
ايضا لم لا ان كليهما ما وضع لهما المبتداء نعم محال امتناع الاجتماع
بين معنى قال او لمنع الخلو دون الجمع ايضا لم يات بشيء فقد بعد
وبما احترز عنه بقوله مسندا اليه جميع الاسماء المعدودة واسم
الفعل الا ان يقال لم يلتفت اليه الشارح لاحتمال خروجها بقيد
التجريد عن العامل اللفظي فانه يتبادر منه ان يكون له عامل ولا

يكو

يكون لعطيا لكن ح ينبغي ان تجعلها في سلك ما احترز عنه
بقوله المجرد عن العوامل اللفظية قوله ولا يقتصر على ما ذكر
قال بعد حرف النفي والف الاستفهام لا خصر الشامل لهذه
فوليك بعد حرف النفي والاستفهام والاخص منه الشامل لا عا
وغيره وهل وكلمات الاستفهام بعد النفي والف الاستفهام مثال
الغير ما قال الشاعر ونعم ما قال شعر غير ماو سوف على زمن
قد مضى بالهم والحزن كهل وما ومن نحو من ضارب زيد وما قائم
زيد على ان يكون من وما مفعولين قوله وعن سيبويه جواز الا
بتدائها من غير استفهام ونفي والاخفش يرى ذلك حسنا وكان الكل
لم يعترف به فلذا قال للرد على من جعل اسماء الافعال مبتداء ان اتى
بضمير الفصل الدال على حصر المبتدا في الخبر فانه قد يأتي لذلك كما صرح
به شارح التلخيص قدس سره قوله وعليه قول الشاعر فخير نحن
عند الناس منكم خير مبتداء ونحن فاعله فيه نظر لا لانحصار
كونه فاعلا اسم التفضيل اسما ظاهرا في مسئلة الكحل بل
مبتداء وكون منكم مفسر المحذوف تقديره فخير منكم نحن الخ
فلما حذف فسر بقوله منكم لو صح ما ذكره لصح اخير نحن فينتقض
جوازه الامرين لانه من جواز الامرين وقد خرج من القاعدة لان
ليس مطابقا لمفرد فافهم قوله رافعة لظاهر او ما يجرى مجراه لم
يجعل الظاهر بمعنى الملفوظ كما في بعض الشروح لان اخراج الالفاظ عن

عن معناه الاصطلاحي بالكلية من غير ضرورة لا يحسن فحمله على الظا
المقابل للمضمر وجعله اعم من الحقيقي والحكمي وبعد لم يتم التعريف لانه
نفي صفة رافعة لمضمر مستتر راجع الى الفاعل في صورة التنازع نحو
اضارب ومكرم زيدا اذا اعمل مكرم وقد سبق التنبيه عليه واورد
على التعريف اقائم ابوه زيد فان قائما خبر زيد مع صدق التعريف
عليه واجيب عنه بتقييد الصفة بان لا يكون غيرها صالحا
لان يكون مبتداء وهو زيد فالجواب ان ضحى معنى الوقوع
بعد حرف الاستفهام ان يكون اعتماده عليه في العمل وفي قولنا
اقائم ابوه زيد اعتماده على المبتداء في العمل فان طابقت الصفة
الواقعة بعد حرف النفي والاستفهام نبه على ان ضمير طابقت ليس
على ظاهره اذ لو كان يلزم ان يجوز في الصفة الرافعة للظاهر ان
ولا يخفى ان الاوضح الاخصر فان كان مفردا اي المرفوع ولا داعي
اليها اتي به المص ويشكل القاعدة بقوله ارا غب انت عن الهتي
فانه ... تعين لكونه مبتداء والا لزم الفصل بين العمل
ومعموله باجنبي هو المبتداء ويشكل باقائم رجل فانه يصح كونه فاعلا
دون كونه مبتداء لعدم ما يخصصه جاز الامران فيكون
زيد مبتداء ينبغي ان لا يجوز اقائم زيد لانه يلزم تقدم الخبر مع انه
توجب الالتباس بالفاعل كما في زيد قائم واجيب بان قائم
زيد يتعين فيه كون زيد فاعلا بحيث يختفي احتمال كونه مبتداء

بالمرة لانه لا يشتمل على خلاف اصل بخلاف كونه مبتداء فلتبس المقص
البتا ساسته بالخلاف اقائم زيد فان الفاعلية يشتمل على كون
قائم مبتداء على خلاف الاصل فلا يختار المعتبر بسبب كونه خلافه
اظهر كلا لاختفاء فيجوز الامران قوله لا ضرورة في تقديم الخبر
في زيد قام حتى يرتكب الالتباس لاجلها في اقائم زيد يجب تقديم
قائم لتضمنه الاستفهام وتعلق الاستفهام به والاشتمال على الا
ستفهام يجب تقديمه لا نقول في الضرورة قائمة في اقائم زيد قلت
لا ضرورة لجواز ازيد قام بخلاف زيد قائم فتامل قوله اي
الاسم المجرد الخ قيل ان اريد بالاسم الاسم حقيقة يخرج
عنه نحو بعض الفعل الماضي ضرب وان اريد اعم من الاسم حقيقة او حكما
دخل فيه الخبر الجملة لانها في تاويل الاسم فزيد يضرب في قوة زيد ضارب
وينتقض بانه تعريف الخبر ليس مانعا لا يتخبر الجملة لانها ليست باسم قلنا
المراد هو الاعم وعند محققي النحاة الجملة على طرفيها خارجة من
تاويل المفرد فبناء كلام الشارح عليه ثم يتجه انه لم يدخل هذه
التي تاويل الجملة لو انتفت جزء صرح به في ايضاح المفصل وبناء قو
فتاسف ولا يتأتى الكلام الا في اسمين او فعل واسم عليه وقيل الا
تقدير المرفوع لا ذكر اقسام المرفوع فلا يصدق التعريف على نحو
ليس بمرفوع بالمعنى المذكور ولا يتجه عليه ما اتجه على تقدير الاكثر
من الترديد المذكور ولا يخفى ان المرفوع من احكام الخبر وانما يعرف الخبر

بين
ليعرف فيرتفع فتعريفه به ورد على ما عرفت في تعريف المعرب عند المتعدد
فلا الفعل قوله اي ما يوقع الاسناد به يشعر كلامه بان التركيب
من قبيل اسناد المشتق الذي لم يسم فاعله اي مصدره على طريق تشتق
لقد حيل بين العير والنزوان وليس كذلك بل المسند مسند الى الجار
والمجرور والباء السببية اي الاسم المسند بسببه لان اللفظ سبب
اسناد المعنى الا انه يتجه ان النحوي لصنعة الالفاظ فالصفات
المعاني فتنقول اللفظ مسند او مسند اليه كما سبق في تعريف المبتدأ
فلا حاجة الى ذكر الباء السببية قوله او بجعل الباء بمعنى الى والضمير
المجرور راجعا الى المبتداء لاقرب ان يراد المسند الى المجرد او يجعل
الضمير راجعا الى المجرد والاولى جعل الباء للملابسة اي المجرد
المسند الملابس بالمعمولية للعامل اللفظي ابدلا بالمجرد كتب في الحاشية
وكان النكتة في تغيير العبارة ان لا يشتبه بالمسند اليه المذكور
في تعريف المبتدا وح نظهر لقوله به فايدة والا لا حاجة اليه اي
ولا يخفى عليك ان الالتباس لا يندفع بالتعبير عن معنى الى بالباء
وانما يندفع الى بان قوله اليه في تعريف المبتداء فاعل المسند في تعريف
الخبر متعلق المسند وفاعل المستتر فيه فالنكتة ليس بذلك قوله
وعلى التقديرين يخرج به القسم الثاني ضمير راجع الى المسند به لكنه يخرج
الصفة التي هي خبر المبتداء ولانها مسندة الى فاعلها لا اليه لا
الى المبتداء واجيب بانها لم يسند الى فاعلها لان الاسناد وهي

النسبة

وهي النسبة التامة ولا نسبة تامة للصفة الجارية عليها بل الى المبتداء
وفيه ان جعل الاسناد في تعريف المبتداء بمعنى النسبة التامة بعد جعله
في تعريف اسم الفاعل بمعنى النسبة الاعم تكلف بعيد جدا وقد يجاب بان
المراد بالاسناد الى المبتداء اعم من الاسناد اليه او الى ضميره او الى
متعلقه ضميره ونتيجة انه يدخل في تعريف الخبر ح يضرب في زيد يضرب
وقد يتكلف بان الخبر مجموع الصفة ومعمولاته كالفعل الا انه اجري
اعراب الخبر على جزئه القابل له وهو الصفة اي تجريده
عن العوامل اللفظية ليسند الى شيء كما في القسم الثاني من المبتدا
وليسند الى شيء كما في القسم الاول من المبتداء وهذا الابتداء بعينه
عامل في الخبر لاقتضائه المبتداء والخبر على السواء كذا يستفاد من
الرضي فلم يحمل عبارة الشارح على ان تجريد الخبر للاسناد الى شيء عامل
فيه ويسمى بالابتداء فانه وهم ولا يخفى ان تعريف الابتداء صادق
على ما قام بالخبر والتعريف الصحيح تجريد الاسم المسند اليه من
المبتداء فقط عن العوامل اللفظية او تجريد الاسم المسند اليه من
العوامل اللفظية لان المبتدا ذات والخبر حال من الذات
يتم كليا لو لم يجعل جعل المستحضر خبرا ووجب ان يكون هذا زيد
بهذا المسمى بزيد فالحق انه حكم اكثري قيل هذا الدليل جار في الفاعل
فيلزم ان يكون اسم التعليم قلت نعم لان ما ينبغي ان ما يكون ذلك على
عليه تقديمه على الفعل لذلك الا انه منع مانع وهو ان المسند

عامل ورتبة العامل التقدم وذكر الفاعل الداعي الفعل الداعي متقدم
على ما دعا اليه قال جاز في داره زيد واختلفوا في صحة داره وبابه
زيد جوزه الاخفش لان المضاف اليه المبتدا لشدة اتصاله بالمبتدا
في حكمه وقد جاز في الكناية درج الميت ومنعه اخرون قال وقد يكون
المبتدا نكرة لا يخفى ان المنظوم هو ان يجمع بين قوله واصل المبتدا
التقديم وقوله واذا كان المبتدا مشتملا على ماله صدر الكلام
الى اخر مباحث التقديم والتاخير واعتذر بانه قدم بحث التنكير
المبتدا وكونه جملة على تتمة بحث التقديم ليجمع بين الاصول الثلثة
التقديم وتعريف المبتدا وافراد الخبر اذ نبه على اصالة التعريف
بالمراد كلمة قد في قوله وقد يكون المبتدا نكرة ونبه على اصالة الافراد
والخبر قد يكون جملة وليتوقف بعض ما هو من تتمة بحث التقديم
على معرفة بحث التنكير والخبر الجملة والعذر نسبته بالعذر انه لا اندفع
بالامكان الجمع بتاخير اصل التقديم عن الاصلين الاخرين
اذا لحق تتمة بوجه ما قال الاخفش الاوضح اذا تخصصت النكرة بعد
اه قوله اذا بالتخصيص يقل اشتراكها فيقرب من المعرفات
التي هي مناسبة للتنكير غالبا فلا يرد انه نرى ادخل السوق
على ادخل سوقا في فله الشركة غير ظاهرة وكذا يقل الاشتراك بالتعميم
فلا يتقدم الادلة حصرا لذكر ما هو الغالب واكثر للوقوع مبتدا له
قوله وحيث وصف للمؤمن من تخصيص بالصفة قيل لا معنى لعدم

صحة

صحة انسان خير من فرس وصحة حيوان ناطق خير من فرس بل صحة
جسم نام خير من حجر فلت ما ذكره سر نحوى لا التزام العرب تخصيص
النكرة في مقام الابتداء ولا مناقشة في الامر الذوى الا نصار
ومثل قولك ارجل في الدار ام امراة ومما يخصص بوجه جواب
هذا الا الدار على وجه الاحتمال كانه قال رجل احتمل عندي انه في الدار
فكانه قال اي من الامرين المعلوم كون احدهما في الدار اعترض
عليه بان هذا التخصيص عند المتكلم لا عند المخاطب وهو مندفع
بانه تخصيص عند المخاطب ايضا بان المخبر لو جعل معلوم انه
في الدار وهو مستفهم عن تعينه فعلم انه ينبغي له التعين في الجواب واستفاد
من الكلام ما ينتفع به واعترض ايضا بانه لو كان المخصص في كوكب
عظيم انقض الساعة هو الصفة مع جواز كوكب انقض الساعة
فكل واحد منهما يخصص بهذه الصفة فجعل اه الظ جعل ضميره الى
كل واحد منهما لكن مراده رجل كما يصح عنه وفي الدار خبره ولك ان
تراعي الظ وتريد بكونه مبتداء كونه مبتدأ حقيقة او حكما فان المعطوف
على المبتداء مبتداء حكما فان النكرة فيه وقعت في حيز النفي
فافادت عموم الافراد وبكونها فتعين وتخصص اي تخصصت حكما
لانه وان لم يحصل فيه تقليل الاشتراك او رفعه لكنه صار في حكم
ما قل اشتراكه في التعيين فلا يرد ان تقليل الاشتراك التخصيص
ببعض الافراد وهو لم يتحقق ههنا وكذا كل نكرة في الاثبات

نحو تمرة خير من جرادة هذا قول امير المؤمنين عمر رضي الله عنه
في تعيين فدية الجرادة اذا قتله من احرم والمقصد انه يتصدق بما تيسر
وعموم النكرة مع الاثبات في المبتدا كثير وفي الفاعل قليل نحو
علمت نفس ما قدمت واخرت بخلاف ما في حيز النفي فانه يستوي
فيه المبتدا والفاعل وغيره لشبهه به اذ يستعمل اه او لانه كان
فاعلا قدم للتخصيص بالنباح المعتاد فيه مسامحة اذ الهرير
صوت الكلب دون نباحه على ما في الصحاح قد يكون خيرا
قيل الا بالنسبة الى الكلب اما بالنسبة اليه فشر وفيه نظر لانه يهر
اذا راى الحبيب للنشاط لانه يراه غير اجنبي وينبحه اذا راى العدو
لاضطراره حيث يراه اجنبيا فيقدر وصف وقد يكتفى بجعل
التنوين للتعظيم والاول انسب بجاه هذا العلم والثاني بعلم المعاني فلا تغفل
فالمثال المذكور يكون للتخصيص بما يخصص به الفاعل اذا استعمل في نباح
معتاد واما اذا استعمل في نباح غير معتاد فالمثال للتخصيص بالصفة
وهذا مثل فتصحيح الابتداء انما يحتاج اليه باعتبار التركيب
اما باعتبار معنى التمثيل فمفيد من غير حاجة الى تخصيص المبتدا
علم ان ما ذكره بعده موضوع لصحة استقراره في الدار او نحو
عليه ان فيه ثم ما حل كذلك ويمكن ان يعتذر بان هذا سر نحوي
لا يطرد اعتباره ولا يخفى ان الاولى ان يقول لتخصيصه بتقديم الخبر
الظرف هذا هو المشهور بين النحاة اما اشارة الى الحكم بان النكرة

في التركيب

بان النكرة يجب ان تخصص حتى تقع مبتدا فح يكون وقال بعض
المحققين منهم اخ عديل الدوام اشارة الى ما ذكر في تفسير سيد م
عليك والمقصد منه الاشارة الى ما فيه من المناقشات التي ذكرها
الفاضل الهندي والابحاث التي تطيها في هذا المقام فارجع اليه
ان كان لك المرام الا ان النحاة لما راوا ان المبتدا لا يبقى
قوته بالتمييز بين المفيد من الحكم على النكرة وغيرها ضبطوا امثلة
فلما يتخلف عنه الفائدة ليكون على بصيرة مافي الحكم على النكرة
ولما كان الخبر الموف فيما سبق مختصا بالمفرد يرد عليه انه فلا يصح
حصر المة الكلام فيما هو من اسمين او فعل واسم اراد
الى ان خبر المبتداء قد يقع جملة ايضا خبر المبتداء من الجملة
لها محل من الاعراب وحصرها في سبع الخبر والحال والمفعول
والمضاف اليه وجزاء شرط جازم وقع بعد الفاء واذا التابع
لمفرد والتابع لجملة لها محل من الاعراب والجمل التي لا محل لها من الاعرا
ايضا حصرت في سبع المستانفة وسمى ابتدائية كما سمي الجملة التي
صدرها مبتداء والمعترضة والتفسيرية نحو واسروا النجوى
الذين ظلموا هل هذا الا بشر مثلكم فجملة الاستفهام مفسر للنجوى والجواب
بها القسم والواقعة جوابا الشرط غير جازم مطلقا كلو ولولا ولما
وكيف او جازم ولم يقترن بالفاء ولا باذا الفجائية والواقعة صلة
اسم او حرف والتابعة لما لا محل لها من الاعراب فليكن على ذكر منك هذ

الجملة تنفصل بترك المحارسة تفصيل مغنيا قوله ولم يذكر الظرفية
لانها راجعة الى الفعلية بمعنى انها نائبة عن الفعلية والا فالظرفية
جملة لانتقال الاسناد الفعل الى الظرف ولهذا استتر فيه ضمير
كان فاعل للفعل ولك ان تقول لم يذكرها لانها سبقت
غير مرة بل متصلة بهذه المسئلة قوله فلا بد للجملة وكذا في المشتق
المأول به وقال الكسائي لا بد في الخبر مطلقا من عائد لفظا فيه
ولا بد الا به لشبه مضاف لتعلق من عائده كما هو الظ الا انه عمل
بعض اللغات في شبه الفعل وجعل من عائد خبرا بعيدا من غاية
كاللام في نعم الرجل لا يخفى ان نعم الرجل من قبيل وضع
... موضع المضمر الا ان الظ صح لوضعه موضع المضمر باعتبار كلا
... مخي لجمله فتبه اله ووضع المظهر موضع ا...
... التعظيم مطلقا وفي غيره جائز في جملتين مطلقا هذا
في سعة الكلام وفي الشعر جائز عند سيبويه بشرط ان يكون بلفظ الاول
وعند الاخفش مطلقا وكون الخبر تفسيرا للمبتدأ الاولى
عين المبتدأ ليشمل قولنا الشان زيد قائم ومقولي عمرو قاعد
وقد يحذف العائد اذا كان ضميرا واما غير الضمير فيكون الخبر
على المبتدأ لا يقبل الحذف وضع الظ موضع المضمر لنكتة يفوت مع الحذف
وكذا لام العهد اذ مع الحذف لا ينساق الذهن الا الى الضمير لقيام
قرينة تا ولى كلام على ان الحذف شائع كلما قام قرينة وليس كذلك

بل حف

بل خص ذلك بالضمير المجرور بما اذا كان في جملة اسمية يكون
المبتدأ ههنا جزءا من مبتداها واما في غيرها في المرفوع لا يجوز
الحذف وفي المنصوب والمجرور سماعي   الكر كتب في الحاشية
الكر دوازده شتروار مهذب انتهى وتفصيله ان الكر اثنا عشر وسقا
والوسق ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمن وقوله اي
الجار والمجرور المحذوف ههنا حال من ضمير بستين فيلزم تقديم الحال
على العامل المعنوي فالاولى ان يقال مؤخرا وان قيل ذلك جائز في الحال   تقدم
الظرف   السمن منوان منه في هذا المثال صفة منوان
وما وقع الظرف اي الخبر الذي وقع ظرف زمان او مكان الظرف
عندهم اسم لظرف الزمان والمكان وهم يتسامحون فيطلقونه
على الجار والمجرور ترتيبا نحويا فيطلقون على ما يعم الجميع فالشارح
جرى على التسامح الاخير للفائدة وظرف الزمان لا يقع خبرا عن
عين لا يكون مجرد ان لا يقال زيد يوم الجمعة بخلاف انها
ليلة الجمعة ومن العجائب ما وقع لبعض في هذا المقام حيث نقل الحكم
مطلقا وعلل بان الاخبار عن الجثة بالزمان لا يفيد لعدم
اختصاص الزمان بجثة دون جثة بخلاف المكان ثم اعترض على
نفسه بان قولنا الزمان الخريف مفيد لان يوزن الزمان بجهة
في الخريف ولا يخفى ان الزمان الخريف من قبيل الهلال اليوم الجمعة
فالاعتراض ما نقل الا على ما قالوا تامل   فالاكثر من النحاة

وهم البصريون لو كان التقدير بالجملة من البصريين لكان
المناسب ان يقول اما وقع ظرفا بجملة خبرية للكوفيين فالظاهر ان التقدير
بالجملة لا يختص بواحد منهما بل يعم الاكثر وقوله على انه اشارة الى
تقدير الجار ببعض كونه خبرا عن الاكثر ولو جعل المحذوف مضافا
من المبتدا اي حكم الاكثر انه مقدر بجملة لكان اخف اي باول
بجملة اول التقدير بها لنا وبدلا لان التقدير يلزمه التاويل والعرف
عن الظاهر ببعض تعديته بالباء والحكم على ما وقع ظرفا بكونه مقدرا
ليس بمقدر بل مذكور وهذه الجملة من مطارح الانظار ذكروا
فيه ما يجب ان يغض عنه الابصار ومما لا يبعد ان ينفك الى
يعني الالحاق يقال قد ردت هذا بذلك اي الحق
به اي الظرف ملحق بالجملة ومجرد من جملتها وبما يلوح اليك ان التقدير
بمعنى ... يقال الفروض المقدرة في كتاب التراي المعينة التي
ان الخبر الظرف منهم عينه جملة عند الاكثر ومفرد عند الاقل
بتقدير الفعل ذلك الفعل العام كالحصول والكون الا نادرا حتى
حصر عامة النحاة الظرف المستقر فيما كان عامله عاما وحقق
بعض المتاخرين انه قد يكون الا فعالا الحاصلة اذا انساق
الذهن اليه بحسب المقام واما قوله تعالى فلما راه مستقرا
عنده في الاستقرار فيه بمعنى السكون لا بمعنى الحصول العام
بخبر فيما اذا اقترن فيه اسم الفاعل هذا منقوض بمثل زيد في الدار

ابوه اوما في الدار ابوه فان الخبر فيه جملة سواء قدر الفعل او اسم
الفاعل لانه من قبيل احاصل ابوه وما حاصل ابوه وهما جملتان
ان الظرف لابد له من متعلق قيل اتفق النحاة على ذكر
وفيه بحث لان الظرف لابد له من مظروف والمظروف في زيد
في الدار وهو زيد ولا حاجة الى امر اخر هذا قلت الظرف يكون
ظرفا لامر من امور زيد من قيامه او سكونه او حصوله او غير
ذلك فلابد من تقديره ليتم البيان والاصل في الخبر
الافراد قيل لتوافق الركنان اقول لانه اسرع قبولا للربط
اي على معنى وجب له صدر الكلام وهو معنى متغير الكلام
كالاستفهام والتمني والترجي الى غير ذلك وذهب بعض
النحاة كانه لم يعرف وذهب خير وليرا ينقصنا بعين سيبويه
فمن نقل الى غير سيبويه فقد غفل لكنه معرفة وكونه نكرة
ولا يجوز الاخبار بالمعرفة عن النكرة ومنع سيبويه الامتناع
النحو في المبتداء المتضمن معنى الاستفهام وابن الحاجب جعل كونه من
نكرة وكانه اشار الى الشارح الى هذا المنع حيث قال فان معناه
اهذا ابوك ام ذا زيد ولم يقل فان معناه اي رجل ابوك لكن
في قوله وهذا مذهب سيبويه خفاء فاعرفه ومما اجاز
سيبويه الاخبار عن النكرة بالمعرفة الاخبار عن افعل التفضيل
في جملة وقعت صفة نحو مررت برجل افضل منه ابوه

روكانام اوكانا متساويين لو اكتفى به عن قوله معرفتين لكفى الا انه سرى
عن الحمل على التساوي في مرتبة التعريف فالمراد التساوي في مجرد
الوقوع مسنداليه اوكان الخبر فعلا له اي صورة فخرج بقوله
قام ابوه في زيد قام ابوه وبقوله صورة خرج الزيدان قاما
لان الخبر ليس فعلا صورة كذا قيل وفيه ان زيد قام ابوه
ليس الخبر فيه فعلا صورة فلا حاجة لاخراجه الى قيد له فعلم
قوله اوكان الخبر فعلا له اوكان الخبر مشتملا على فعل له
اي تقديم المبتداء على الخبر في هذه الصور ليس الجزاء
مقيدا بقوله في هذه الصور والا لكان القيد لغوا لا غناء الشرط
عنه فينبغي ان يحمل على انه اشار الى ان الجزاء الشرط متعدد
وبالبدل عن الفاعل اذا كان مثنى او مجموعا قيل وجوب
التقديم في هذه الصور مختلف فيه فلو حمل مذهب الكتاب على
فيدم عدم الوجوب لكان اخف كالاستفهام لا يتضمن الخبر
موجبات التقديم الا الاستفهام وفيه نظر لان ما قائم زيد
مما يجب فيه تقديم الخبر لتضمنه النفي فان قلت فينبغي ان يجب
تقديم الخبر في زيد لا قائم لانه تضمن الخبر معنى النفي قلت مقتضى
صدر الكلام ما يغير معنى الجملة وفي زيد لا قائم لا يغير حرف
النفي معنى الجملة فاعرفه لتصدره في جملته وجملة ما يغير
اوكان الخبر متقدما احترازا عن كون الخبر متاخرا متحملا

تكونه

لكونه مبتداء نحو زيد قام فان زيدا انما يصح كونه مبتداء لتأخر
قام حتى لو تقدم قام يجب كونه فاعلا   اي كمتعلق الخبر التابع
له لم يذكر المص او جزء الخبر ولم يبين نفس الشارح المتعلق بالجزء
ليشمل مثل قريب كل رجل ضيعته والاخصر الاوضح ان يقول اي
متعلق الخبر الذي يمتنع تقديمه على المبتداء وانما اراد بالتعلق
شمل تعلق الخبر بالكل دون تعلق العامل بالمعمول لان المتعلق
الخبر تعلق العامل بالمعمول ضميرا في المبتداء في مثل على الله عبد
متوكل مع انه لا يجب تقديم الخبر وقد يقال اراد تعلق الخبر بالكل
دون المعمول بالعامل ليشمل مثل قريب كل رجل ضيعته والفصل
للمتقدم   او كان الخبر خبرا عن ان المفتوحة الواقعة مع اسمها
وخبرها المأول بالمفرد مبتداء لما كان الخبر عن ان لا يصح ان
يكون خبرا عن المبتداء اراد الشارح التنبيه على انه في الكلام مسامحة
والمراد انه خبر عما يتركب عن ان ولم يتعرض لاصطلاحه نظرا
الى التنبيه على المسامحة ومن قال الاصح كلام المص اصلح اليه اشار
ونحن نقول كلام المص على ظاهره اذ قولنا عندي خبر واي تحقيق
عن معنى ان لا نعندي انك قايم في تاويل عندي تحقيق قيامك
والتحقيق معنى حرف التحقيق الذي هو ان فتلك هذا اذا لم يكن
ان بعد اما نحو اما انك خارج فلا صدقة فتلك هنا اذا لم
يكن اذ فيما يتبقى موقعا للمبتداء نحو اما انك خارج ولولا انك

خارج وخرجت فاذا سبع حاضر والتخصيص بما بعد اما من

ضيق العطف اي تقديم الخبر على المبتدا في جميع هذه الصور

فالاولى من كل في هذه الصورة وقد يتعدد الخبر مع اتحاد

الخبر من غير تعدد المخبر عنه فيذهب تصحيحا لتقليل اقل فان

تعدد الخبر مع تعدد المخبر عنه كثير ومنه زيد قائم وعمرو

عاقل ولم تتبدد بحدة الكلام فيكون المعنى وقد يتعدد الخبر في كلام

واحد لانه ايضا كثير كما في زيد ابوه قائم فانه تعدد الخبر في هذ

الكلام الواحد ومن قال قد للتقليل او للتحقيق دون اللفظ

بين المعنى الحقيقي والمجازي من غير صارف من الحقيقة

وفي هذه الصوره ترك العطف اولى هذا انما يتم فيما اذا لم يتعدد

المبتدا نحو هما عالم وجاهل فانه العطف واجب لانه يجمع المتعدد

اولا في هذه الصورة في العطف ثم يجعل خبرا او يجب ان يكون

هذا الخبر جامدا لفظا او تقديرا لئلا يلزم خلو الخبر المشتق

عن ضمير المبتداء فهما عالم وجاهل في تقدير هما رجل عالم ورجل

جاهل فانهما في الحقيقة خبر واحد لان المصانيان الكيفية

المتوسطة فانه قلت يلزم خلو الخبر مثلا عن الضمير فيكون الخبر

المشتق خاليا عن الضمير على انه لكذب وجواب هذا ان خلوات

خلو مصان قلت اعتبر في كل منهما ضميرا استحق المجموع كما اجري

على كل اعراب استحق المجموع ولا بعد ان يقال المراد المصنف

الخبر

الخبر ما يكون بغير عاطف هذا هو الملايم بالحكم بامتناع تعدد الفا علي
وهو سببية الاول للثاني او للحكم به هذا ما ذهب اليه
جمهور النحاة واما علي تحقيق الشيخ الرضي ان معناه لزوم الثاني
للاول فلا حاجة الي التكلف في ادراج وما بكم من نعمة فمن الله في الفا عدة
فلا يرد عليه اي علي الاصل هذا المثال اي خروجه فلا
يكون الاصل جامعا ولم يدفع بالحكم بشذوذه لكثرته وتوجيه
الورود علي قا لوا ان كون النعمة معهم ليس سببا لكونه من الله ولو
قيد بتقدير افعاله فعالي بالوحي لكان نسبيرا الي ظهور تضمنه معنى الشرط
فوقوع ابن مخشري في هذا الاشكال غفلة عن سهولة حل العقال
علي قاعدة الاعتزال فيشبه المبتدا الشرط لكن قصد
السببية لازم للشرط اذ لا فايدة له سواها بخلاف المبتدا فانه
يصح فيه قصدها وعدمه لبقاء الفايدة بدون قصدها فلذا
افتقر الي قال لصحة الدخول علي الخبر ولزومه ومن لم يتنبه
لذلك جعل علم لزوم الفاء هنا كون المبتدا وخبرا في معنى
شرط غير غريب ذلك الاسم الموصول بفعل ماضيا كان لفظا
او معناه او غيره علي خلاف الشرط فانه لا يكون الا فعلا
في المعنى الاول هنا قليل والشرط لا يكون ظرفا ايضا قيل لا يلزم
هذا فيما ذكره لان المبتدا الذي دخل عليه اما او المبتدا الذي
دخل عليه اما والمبتدا الذي يكون احد الاسماء المتضمنة

لمعنى الشرط ايض كذلك و هذا مما يقضي منه العجب فان مدخول اما
والاسما والمتضمنة كالشرط في الفاء وليست مصححة لدخولها ولا ينتقض
بالاسم الموصول بالاسم الفاعل والمفعول لان الموصول بمعنى
قل ان الموت الذي تفرون منه فانه ملاقيكم نوقش بان الفاء
هنا زائدة اذ المبتداء المتضمن بمعنى الشرط يجب ان يفيد العموم ككلمة
الشرط ورد بان الشيخ الرضي صرح بانه ذلك لا يجب فيه ويتجه ان
معنى الشرط يناسب اذ لا سببية للفرار بالنسبة الى الملاقاة ودفعه
بانه سبب للحكم بالملاقاة كل غلام رجل يا تيني الخ فيا تيني
صفة رجل فان قلت كل رجل يا تيني ارى مثال للمضاف الى الموصوف
لان الوصف انما يكون لما اضيف اليه كل لا لكل على ما لا يخفى على المتتبع
لكلامهم قلت المراد بالموصوفة الموصوفة معنى لا لفظا والكل
المحيط لافراد الموصوف موصوف معنى والشرط والجزاء
من قبيل الاخبار اي الجملة الشرطية لا يكون الا خبرية فلا يرد
ان الجزاء قد يكون امرا وفيه انه يشكل بالاستفهام من الجملة
الشرطية فان مقصد كثير الدوران فيما بين الناس يعد انه
يهمل نحو ان كان الشمس طالعة فالنهار موجود يتجه عليه
ان توجه المنع ويمكن ان يدفع بانه لم يقع تنازع الاستفهام وحرف
الشرط في الصدارة ويدفع الحاجة بان يقال هل يتحقق اذا كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود ويتجه عليه ايضا ان وجه

المنع

المنع في ليت ولعل لو كان لكونهما مزيلين للخبرية لوجب ان لا يمنع
بان لكون وعلمت فالاظهر ان يقال ان نواسخ الابتداء اذا دخل
عليه سقط اعتبار صدارة الشرط الذي تضمنه الابتدا او ضعف
معنى الشرط لانتفاء لازمه الذي هو الصدارة فلم يصح دخول
الفاء في خبر المبتدا لضعف مقتضيه وح وكان القياس عدم
الدخول على اخبار ان ايضا الا انه لعدم تاثيره في المعنى كالعدم
وعدم منع ان المفتوحة لالحاقها بالمكسورة فان قيل
بان كان في التسهيل ان المنع من حيث النقل والاستعمال انما تحقق
في ليت ولعل وكذا الاختلاف على الوجه انما وقع في ان المكسورة
والمنع او الاختلاف في غيرها فمن باب القياس فما وجه
تخصيص كل تخصيص وقع من المص في هذا المقام ووجه ذلك
التخصيص الاهتمام ببيان الاختلاف الواقع فيهما يشعر بان بيان
ما عداه بالاتفاق متطفل لبيان الاختلاف ولا وجه له وانه لم
تدع الحاجة الى بيان خبر الحروف المشبهة هنا الا لوقوع الحكم
المذكور فيما بعد المنعم في الغلط وقد يجب حذفه
فيه لا يجب حذفه اصلا لانه ركن اصل في الكلام ونحو الحمد لله
اهل الحمد في تقدير اهل الحمد هو واحتمال كون المخصوص
خبر مبتدا محذوف لا يعتد به بل يتعين كونه مبتدا ما قبله
خبره قدمت فيكون المقطوع من مواقع الوجوب حذف الخبر

وبيان التزام غيره في موضعه فينقص به ببيان وجوب حذف

الخبر وبيان المص احتمال كون المخصوص جزء المحذوف فينبئ

عن الاعتداد به بل الغدر في عدم ذكرها في هذا الموضع ان

الاول في كتبهم من مبيان بحث النعت والثاني من مبيان بحث

بحث افعال المدح والذم   اي المبتدا المحذوف وجعله مثالا

حمده للمبتداء المحذوف النظ مثالا لحذف المبتدا على الاول في الكلام

قوله حذف مضاف اي كمبتدا المشتهر على الثاني مضافين اي تحذف

مبتداء قول المشتهر فكانه تعليل الحذف في ترك النظ فقوله

مثل المبتداء المحذوف في قوله المشتهر بان يطلع لا انقد برخي

يطلب وجه صحته   المبصر الهلال القمر الى ثلث ليال هلال

وبعده القمر كذا قيل لكن في القاموس المهل الغرة القمر والليلتين

الى ثلث او الى سبع وليلتين من اخر الشهر وست وعشرين وسبع

وعشرين وغيره ذلك قمر واشار الى المراد بالمشتهر لكونه مرجح

في الكتب اللغة المشتهر يعني مبصر الهلال بل هو الصبي الرافع صوته

حين تولده في القاموس استهل الصبي رفع صوته بالبكاء وكذا كل من

رفع صوته او خفض هذا فاستعير للمبصر الهلال الرافع صوته

في بعض الحواشي قيل لما استهل السماء نوع برق وبانك كردن

كلاهما مستقيم هذا فكانه اشار الى ان قول الشارح اشارة

الى استعمال اللفظ المشترك في معنيه   لان مقصد المشتهر

فيه منع الاحتمال ان يكون مقصوده تعيين شيء بالاشارة
والحكم به على المراد فالاولى ان يقال ليس من باب حذف الخبر
لان العرب حين يصرح بالمحذوف لا يصرح الا بالمبتداء
جريا على عادة المستهلين غالبا العادة ما انتهى نحو فيه انذر
فقوله غالبا لتعيين اذ العادة من اي قسم ووجد العادة ان
الحكم ما ينكر لما ان اتيان الراي من بين الموجهين الى الروية
مع كثرتهم من مظان الانكار وقوله ليرا ستوهم
نصب الهلال الوجه ان الغايب في ما هو في اخر الكلام الوقف
عليه وقيل الاصل فيها افرح بالذكر الوقف فان تقرير
على المذهب الصحيح واما على المذهب الغير الصحيح فليس مما
نحن فيه لانها ان اذا ظرف مكان خبر هن السبع
اي مكان خروج السبع ومنها انه ظرف زمان والمحذوف
هو المضاف الى المبتداء خرجت فوقت خروج وجود السبع
والمذهب الصحيح ان التقدير فوقت خروج السبع واقف
اذا ظرف للخبر المحذوف والذي يدل على صحة هذا المذهب
عندي ان العرب اذا يصرح بالمحذوف يقولون فاذا هم
واقفه وانما قلنا على بعض المذاهب عندي ان الفرص
الغير الصحيحة لان على بعضها مما نحن فيه ايضا واضا
ذا معمول فاجات المقدر واتقدير خرجت فاجات وقت

وقت السبع واقف ويحتمل ان يجعل ظرف مكان في هذا
التقدير ثم كلمة الفاء اما للعطف واما فاء الجزاء والشرط
محذوف فلما التزم نيا الالتزمت الشئ والتزمه 16
اي قبلت ملازمته فيما التزم اي في تركيب يقال عليه
لاظهر في خبر لئلا يخلو الجملة عن العائد الى كلمة
ولا يخفى انه لا معنى لظرفية الخبر بحذف الخبر
فالحق مع الشارح والعائد محذوف اي في
موضعه منه فالتركيب من قبيل البر الكر بدرهم
ولك ان تجعل ما مصدرية والمصدر حينية
فيكون المعنى وجوبا في وقت التزام
غيره موضعه وذلك في اربعة
ابواب لم يلتفت المصا الى حذف الخبر في زيد
في الدار اي حصل او حاصل لان تقدير الخبر
لانه لفظي لا نسيا عن المعنى والمعنى حاكم بان الخبر
في الدار ليس الا الاول المبتداء الذي بعد لولا
الاولى ان يقول المبتداء الذي بعد لولا وخبره
عام مستغنى عن قوله هذا اذا كان الخبر
عاما وكانها حتما رما اختاره سيبويه على
مغيرة النحاة المطابطة الاولى قيام لا يد

١٨٥

من تقييده اي لولا وجد زيد وزينب بان
حذف الفعل لا يكون واجبا من غير مفسر ولا في
الماضي يجب تكريره في غير الدعاء وجواب القسم
الا نادرا وقال الفراء لولا هي الرافعة ولا يخفى
انه لا بد من القول بحذف مسند الكلام نعم ان كان
خبرا يلزم كون المسند اليه معمولا لعامل لفظي
دون الخبر وثانيهما كل مبتداء كان مصدرا
صورة الاولى كان مصدرا او ماولا به
فان المتبادر من المصدر صورة ان لا يكون مصدرا
حقيقة فافهمه منسوبا الى الفاعل او الى المفعول
فيه نحو ضرب زيد عمروا قائما وقد اشترط الرضي
الاضافة الى احدهما او كليهما نحو لقاؤنا ربنا
قائمين وبعده حال ويجب وجب في هذه
الحال الواو اذا كانت جملة اسمية واكثر
شربي السويق ملتوتا واخطب ما يكون الامير
قائما قال الشيخ الرضي يجوز في هذا القسم رفع الحال
على الخبرية بان تقول اخطب ما يكون الامير قائم
لان اول الكلام كان مجازا والمجاز يونس المجاز
فجعل اخره مجازا فان قلت فلم يكون التركيب مخلوع

وجوب حذف الخبر فلا تنم القاعدة قلت
اذا رفع قائم لم يكن التركيب من القاعدة لانتفاء
الحال ولا يخفى ان ما ذكره من جواز رفع الحال في هذ
القسم مقيد بما اذا كان اوله مجازا كما افاده
تقليله الا ان يكون الحكم مبنيا على اطراد الباب
وجوز الشيخ وغيره جعل المصدر في اخطب
ما يكون الامير حينيا اي اخطب اوقات
كونه فالمراد بافعل المضاف الى المصدر اعم من المضاف
اليه بلا واسطة او بواسطة ثم في ذلك الحال
اذا كان قائما تقديرا اذا كان ليحصل للحال عامل
سوى المصدر اذ المصدر لا يجوز ان يكون عاملا
فيه كما ستعرف ولا يجوز ان يكون العامل حاصلا
لان ذا الحال هو غير المصدر وفاعل حاصل هو المصدر
فلو جعل حاصل عاملا اذا اختلف عامل الحال وصاحبه
وهو لا يجوز عندهم وبهذا عرف ان من جوز الاول
له ان يخالف في تقديرا اذا كان ويكتفي بتقدير حاصل
محذوف متعلقا بالظروف الاولى متعلق الظروف
ثم حذف اذا مع شرط العامل في الحال
اذا هو ظرفيته خالية عن معنى الشرط كما لا يخفى

وفيه تكلفات كثيرة من حذف اذا
مع الجملة المضاف اليها ولم يثبت في غير هذا
المكان ومن العدول عن ظاهر معنى كان الناقصة
الى معنى التامة ومن قيام الحال مقام الظرف
هكذا كتب في الحاشية ولا يخفى عليك
ان الواجب مع الجملة المضاف هو اليها وان
حذف اذا مع الجملة المضاف هو اليها اكثر من ان
يحصى في غير هذا المقام مع الفاء الفصيحة ووجه
جعل كان تامة انهم لم يجدوا بدا من جعل المنصوب
بعد المصدر حالا لانه يظهر وجه لزوم نكارته ولزوم
الواو فيه اذا كانت جملة اسمية فلو قدر كان ناقصة
لكان خبرا جائز التعريف غير حاسر للزوم الواو
اذ لا يدخل الواو في خبر كان الا تشبيها بالحال
ولا يلتزم وفي ما ذكره من التوجيه
الخالي عن التكلف ان المحذوف متفاوت
لان الملابسة بالنظر الى الفاعل بمعنى او بالنظر
الى المفعول بمعنى اخر وان صدور الضرب ووقوعه
لا يتصور التعبير عنهما بالملابسة ثم نقول
حذف المفعول الذي هو ذو الحال لو كان

بحذف العامل وذي الحال مرة واحدة كما في راشدا
مهديا لكالاكثر استراحة من التكلف وبتقييد المبتدأ
المقصود عمومه بالبيان لا لاشتهار بقال وجهه ان الجنس
المعرف اذا استعمل بلا قرينة تخصيص يعم جميع ما يقع
عليه دفعا للترجيح بلا مرجح وهذا يؤكد وجود كون
هذا المصدر مضافا لوجوب اضافته الى المعرفة حتى يعرف
اي ضربي زيدا ضربه قائما ولا عيب فيه الا انهم
لم يجوزوا حذف المصدر مع بقاء معموله لانه تحذوان
مع الفعل مع بقاء معموله وهو حذف الموصول مع بعض
صلته ولم يجوزوه لكونه بمعنى الفعل يؤيد لزم
عدم صحة توكيده المعنوي وتوصيفه بقال وجد استغنا
المحصور غير تذكير الخبر غير ظاهر وثانيها
كل مبتداء استعمل خبره على معنى المقارنة جعل الشيخ الرضي
حذف الخبر هنا غالبا وجعل الكوفيون الواو بمعنى مع
خبرا فارتفع عندهم مستغنيا من الواو الى مدخولها وهو نحو
لذلك مثل كل رجل وضيعته كتب في الحاشية الضيعة
في اللغة العقار التي هي الارض والنخل والمتاع وههنا كناية
عن مصحفها عن الصفة انتهى وكانهم شبهوا صفة الرجل بالارض
المغلة التي لا تفنى وفي مثل هذا التركيب سوال مشهور وهو ان ضمير وضيعته لا يصح
ان يعود الى كل ولا الى رجل ودفعه انه كما ان

كل رجل

بكل رجل نايب عن اسماء كثيرة ضمير نايب عن ضماير كثيرة يعود بكل اعتبار الى
رجل ملخص كل رجل فكانه قيل زيد وضيعته وعمرو وضيعته وهكذا قوله والمتمم
المعطوف في موضعه لان المعطوف على المبتدا وان كان من تتمته لكن يذكر بعد
الخبر فيصح ان ينوب عن الخبر ويشغل مكانه ومما اشكل عليه اذا قال هو معطوف
على ضمير هو فاعل الخبر اي كل رجل مقرون هو وضيعته نحو فان المؤكد من المؤكد وهو
جايز ويعني كلامهم كل مبتدا عطف عليه بالواو بمعنى مع انه عطف على صورة
لا حقيقة ولا يخفى انه يستغني عنه لما ذكرنا قوله اي كل رجل مقرون مع ضيعته
لم يقيد بكل رجل وضيعته مقرونان لكون محل النايب عن الخبر ساد مسده الحكم
قوله بكونه مشابها يعني متعينا لذلك محتم اي انه يجب ان يتبادر منه معه
ابعد ذكر للاقسام به لكونه قرينة على حذف الخبر الذي هو تقسيم قوله والعمر والعمر
واحد ولا يستعمل مع اللام الا في القاموس العمر والعمر بالضمة والفتحة البقاء
وبالفتح الدين قيل ومنه لعمرك قوله اي من المرفوعات خبر ان واخواتها نبه على
ان ذكر خبر ان ليس لانه من خبر المبتدا بل لانه من المرفوعات ولم يرد ان خبر ان مبتدا
هذا خبره وقوله هو المسند جملة مستانفة لا تكلف بعيد لا حاجة اليه واخواتها
بمعنى الاشباه وليس هنا مصطفى كونا بل هو استعمال العوك قال الشيخ كلما دخلت
امة لعنت اختها وانما قال المصنف خبر ان ولم يقل ومعمولها وان قصد الكمال سيان زعما على
بحمل المذهب الاصح ومذهب الكوفيين هكذا في بعض الاقسام قوله احد هذه المراد
زاد لفظ الاحد لانه لا مرفوع رحلا عليه حسب هذه الوجوه ولا بد من مثال هنا هذا
المعرف في الحدود اي خبر واحد من ان واخواتها والادنى الاحضر الانفع انا نقال

خبر الحروف المشبهة بالفعل هو المسند بعد دخوله قوله عليه اي على المسند في اخر
ولا يخفى عليك ان المفهوم من الشارح دخول هذه الحروف على المسند لا على المسند في
اخر وان كان صحيحا في الواقع ولا حاجة الى الحمل عليه فالاولى الاقتصار على ما هو المتبادر
قوله والمراد بدخول هذه الحروف كان معنى عن الدخول والمتبادر في عرف الفن
الدخول اللفظي اي اللفظ لان نظر الفن فيه فالتعميم خلاف الظاهر ومع ذلك مغن لان
من خلص التعريف المسند الذي دخل عليه ان المخففة الملغاة عن العمل فانها ورد
على المسند المبتدأ اللفظي اي معنوي هو التاكيد للنسبة المتعلقة بتمامه انه خبر
لا خبر ان الا ان يتكلف ويراد بقوله لفظا ما يقابل تقديرا ومحلا وبقوله معنى
يشملها قوله فلا يحتاج الى ان يجاب عنه يعني ان الجواب السابق يغني عن
هذا الجواب الذي يحتاج فيه الى تكلف بعيد لان المتبادر من المسند المسند
المطلق لا المسند الى اسماء هذه الحروف وهذا انما يتم اذا كان ما حمل عليه الدخول
معنى متبادرا من اللفظ متعارفا بين القوم كما اشرنا اليه قوله ويلزم منه عطف
على قوله يجاب فيكون المعنى ولا حاجة الى انه يلزم منه ولا خفاء في مجيئه فالاولى
ان يقول على انه يلزم ويمكن دفع الاستدراك بان يجعل المراد المسند بعد دخول هذه
الحروف الى اسمائها وكانه يلزم الاستدراك بلزوم خروجه قام في ان زيدا قام ابوه
فان الخبر قام هو مسند الى الفاعل لا الى اسمان وتوقف معرفة خبر ان على الاسم المنتظر
انتظار الظهور قوله فيحتاج الى تاويل الجملة بالاسم او بما دل الاسم على احد امرين ما الا ان
حقيقة او حكما ويمكن ان يقال لا حاجة الى التاويل لان الخبر الجملة يصح ان يقول داخل كان
خبر المبتدأ كما ان الخبر الجملة للمبتدأ يصح بعد ذكر تعريف مختص بالخبر المفرد قوله

مثل قوله ... زيد اقائم شبه بالمثال على ان المراد نحو ان واخواتها خبر واحد منها
وانه ... بدخول هذه الحروف دخولها على هذه الحروف والمراد ان امره كامر الافعال
ان الى ... عبارة المص توضح خبر ان بحيث تعرف ان اي خبر هو من ... خبر
ما ذكره الشارح تكلف على انه بعد ما فسر قوله وامره كامر خبر المبتدا بان امره كامره
في اقسامه ومسائله واقسام الخبر المتضمن لصدر الكلام لزم ان يكون خبر ان ايضا كذلك
قوله والشارح انما ظهر من ذوقه بعض الاستثناءات وينبغي ان يقال اللهم الا ان تضمنه
استفهاما صريحا ووقوعه جملة انشائية نحو ان زيدا اضربه فانه لا يجوز مع جواز زيد اضربه
ومما لم يذكره عدم صحة دخول الفاء على خبره مع تضمن اسمه معنى الشرط لكنه
لم يلتفت لسبق ذكره وقوله ان من ابا كل ابن اراد على مذهب غير سيبويه سئل ان من
في من ابوك وهو لا يرد على المص مع اختياره مذهب سيبويه ... اللهم ... تقديمه اي
في تقديم خبر ان فان حكم تقديمه الامتناع وحكم تقديم خبر المبتدا الجواز و الوجوب
ذلك فناسب فساد ما الحق البيان الا ... التقديم لان التقديم قد يشترك ... لانه
استثناء عن وجوه الشبه ووجه الشبه يجب ان يكون مشتركا قوله الا اذا كان ظرفا
فيه بانه لزم ان يكون حكمه حكم خبر المبتدا في التقديم اذا كان ظرفا مع انه ليس كذلك
لان الخبر الظرف لا ان تضمن ما له صدر الكلام الا ان يقال الا ما له صدر الكلام فان يجب
تقديمه نحو ان زيدا في الدار فان لام الابتداء له صدر الكلام الا ان يقال اللام لم
صدر الكلام في غير باب ان ... وجهه اذا كان الاسم نكرة فيه يجب الا ان ...
ووقوع النكرة مبتدأ صرح به الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز فليس حكمه الا الجواز
التقديم بقول المص الا اذا كان ظرفا قوله ... الكاسي مما نفي الجنس ... المودى

باللام ميل الى رعاية جانب المعنى لان المعنى على التركيب الوصفي
في مثاله بتقدير النكرة احترازا عن حذف الموصول مع بعض الصفة
عند التحرك فالمقدر خبر لا كائنة لنفي الجنس على حمل كائنة حال
بتأويلها بالمفعول لمعنى الفعل المستفاد من اضافة الخبر اليها اي وجه ثبت لكلمة
لا وعليك برعاية جانب المعنى اذا عارضه جانب اللفظ فانها الجادة لا ولى الالباب
قوله اي لنفي صفة اذ لا رجل قائم مثلا لنفي القيام لهذا الرجل لا لنفي الرجل نفسه فيه
الا ان لا رجل بتقدير لا رجل موجود لنفي نفس الرجل لا لنفي صفته والوجود وان كان
صفة لكن اذا انتفى عن الشيء يتبادر نفي الشيء ولا يتبادر نفي صفة الشيء اذ نفي الشيء
ليس الا نفي وجوده بنفي الصفة صار بمعنى نفي غير الوجود فلا فكلما يكون النفي
صفة الجنس يكون لنفي الجنس فلما حمل قولهم لا لنفي الجنس على معنى نفي صفة الجنس
لم يتم التسمية بما هو لنفي الوجود ولو حمل على نفي الجنس لم يتم فيما هو لنفي صفة
فلا بد من التسمية لملاحظة حال بعض الافراد وقد يصح حمل العبارة على ظاهره
ولا حاجة الى صرفها عنه قوله والمراد بدخولها عن مستحق خبرك من الدخول الاول
اي لفظا او معنى فيقع قوله فلا يرد ثم على ما عرفت لظهور ان اثرك ان معنوي
قوله وجملة في الدار صفة اي صفة رجل والاظهر ان نقول صفة رجل قال المصنف
المثال الحسن ما يكون واضحا غير محتمل لانه للايضاح فحقه ان يستغني مثال الايضاح بذلك
فكان الطريق الاسلم للرجل في الدار ان يكون صفة رجل يحتمل ذلك ولا غلام رجل
مثل ما جرى المثال قوله لا يجوز ارتفاع صفة هكذا قال المصنف واعترض عليه
بانه يجوز عند جماعة وزاد الشارح لدفعه قولا على ما هو الظاهر يعني ان رفع صفة

المعرب

المعرب منصوب فان النظر الى الاحتمال الظاهر في لا غلام رجل ظريف الخبرية دون
الصفة وهكذا يكتفى لو صنع المثال وحسنه قوله لا تتقيد بالظرف يعني من
غير حاجة ويريد بنحوه الحال ونبه لنظر لان الظرافة لم يتقيد بالتقييد لم يصح (مار ريد)
ظريفا فالمراد الظرافة الثابتة له لا بيانها ونعم المثال ويقال لا يحسن تقييد الظرافة بغير الدار
لانها لا تفيد هذا التقييد ولا يخفى ان نفي غلام الرجل بين هاتين الصفتين ايضا غير
مقبول والمقصود في مثاله نفي الحصول في الدار عن الغلام الموصوف بالظرافة قوله
ولكونه ثنا الا الخبر في خبرها ولكون ثنا الا الخبر المتعدد فانه احوج الى الانضمام فلو
ترك بيان نوع الخبر لكان اشمل قوله ويحذف خبر لا هذه كثيرا قد موصوفا
كثيرا مصدر الفعل والمستتر فيه مثله تقتضي الخطاب وهو الظاهر فقوله ونفي بنيتهم (لا بسواه)
اصلا الا ان القائل النفي عليه يقال لان النفي يقتضي منفيا ولما لم يكن قيد حضوره (تبطرق)
الى العام وقيل ان النفي رفع الوجود ورد بان النفي رفع الوجود الحاصل للموجود في
نفسه وللموجود في نفيه ولا بد ليرفعا الوجود في نفسه وهو ليس بشي لان (المتبادر)
من النفي نفي الوجود في نفسه كما ان المتبادر من الوجود الوجود في نفسه فينطوي
عليه ان الاف الرتفع الوجود في نفسه قوله اي لا اله موجود الا الله حصل التخمين
كلمة التوحيد جملة تامة مستغنية عن تقدير الخبر وكتبت في رسالة وتحصل
ما ذكره انما حل التركيب الله اله [illegible] لا والا للحصر فالمسند اليه هو [illegible] والمسند (هو اله)
وهذا [illegible] في تحمله الاذكياء ويتجبون من كلامه هذا وانا وضعه لكن الكلام
في جنبه وهو انه لو بطل لا والا كلمة اخر وقيل انما اله الله لكان كلاما تاما من غير تقدير
وانما هو النفي وكلمة الا فعلم ان قول النحاة بالتقدير ابداع لفظي هو ان لا يطلب خبرا

ولا يحتاج اليه المعنى قوله انتفى الاهل والمال فلا يحتاج الى تقدير خبره دفعه المصنف
بان لا لم يكون اسم فعل واسم الفعل لا يكون على وفيه نظر لانها اسم فعل على منه
الصحيح [illegible] اي حدره كما ذكره عبد القاهر هذه الصيغة ورد ايضا بان اسم
الفعل الذي بمعنى الفعل اللازم لا ينصب ما بعده من يلعب الثاني المرتفعه
لانه يجوز ان يكون نائبة لاسمي كنيابة يا مناب ادعو ويكون الفاعل للفعل المضمر
المبهم المفسر بالمنصوب بعدها قوله وعلى التقدير يحملون ما ركب خبره مثل
لا رجل قائم على الصفة اذا ثبت في لغة بني تميم لا غلام رجل قائم فلا يكون
لانكار النحاة اثبات الخبر وكلامهم معنى لانهم لا يقولون لم يحمل قائم الا ان هذا
البحث ليس وظيفة العرب والانكار انما يأتي لو التزموا نحو مثل لا غلام رجل قائم
نصب قائم ولهذا قال الاندلسي لا ادري من اين هذا النقل والحق انه يجب الا انه
اتفاقا اذا لم يكن قرينة واما اذا قامت فعند بني تميم يجب الحذف وعند الحجازيين
يجوز هذا فتقول معي كلام الاتي ويحذف كثيرا انه يحذف كثيرا القيام قرينة
الا انه لم يبين باشتراط قيام القرينة لظهور انه لا معنى للحذف بدون القرينة
وكثيرا ما لا يصرح به لفنا كما في قوله وكذا حذف حرف النداء وقوله وحذف المنادى
وقوله وقد يحذف فان معنا يعني الفعل والفاعل ووجه كثرة الحذف في خبر لا دون
خبر المبتدأ رعاية مطابقة لفظ الخبر ومعناه في الانتفاء وفي معنى قولهم وبنو تميم
لا يثبتونه انهم لا يثبتونه عند قيام قرينة ولو قال ولا يثبته بنو تميم اخصر
قوله وبما عرفت من معنى الدخول قد عرفت ما يمنعك عن القبول قوله اي عمل
ليس هذا مفهوم من اضافة الاسم اليها ولا يقول المستفاد من الاضافة عملها لا عمل

ليس تلك الكلمة بالسند وفيه على علمها لا على عملها عمل ليس حتى توهم كثرة على آخر
على ان الحال الثاني اي عمل ليس تعيينا لما هو الواقع ومن قال العمل مستفاد من التشبيه
بليس فقد بعد وكذا من جوز رجوع الضمير الى التشبيه لان التشبيه واقع من
غير شذوذ واما الشذوذ فهو نتيجة التشبيه لانه لا شذوذ في نفسه وهو كونه على
المبتدا والخبر قوله شاذ قليل جاء على الشذوذ وذا في الاستعمال والشذوذ في مخالفة
الخبر عن القياس احتمال قوله فيقتصر على مورد السماع وهو النكرة ومن قال
وهو الشذوذ فبيانه محل قوله من صد كتب في الحاشية الصدود الاعراض والبراح
الزوال والمراد في ليست الحرب اي من اعرض عما في ليت الحرب فلا زوال لي عنها
قوله ولا يجوز ان يكون لنفي الجنس رد على الشيخ الرضي حيث قال انه لنفي الجنس
منه وجوب تكرار المرفوع بعد لا فان التكرار انما يجب في الفصل بينها وبين معمولها
واحتمال ان يكون لا براح من قبيل لا شيء فحمل الثاني فيه عدم المفارقة
كما يجعل الرجل عين العدل في رجل عدل واحتمال ان لا يكون لا عاملا لجواز ان يكون
متعلق الظرف مرفوعا فلا استشهاد في البيت على عمل لا قوله اعلم ان المراد بالمسند
بهذا التعريف مبني على الغفلة عما ذكره في تعريف الفاعل قوله علامة كون الاسم مفعولا
اي ما هي انه مفعول فلا يبطل طرد التعريف علم المفعولية ولا طرد تعريف
المنصوبات بمررت بمسلمات ومسلمين ومسلمين بل مررت بزيد وقعد له
اي علامة كون الاسم معمولا في حد الحيثية فلا حاجة الى تقييد الامور الاربعة
بالحيثية قوله لصحة اطلاق صيغة المفعول لغة واما اصطلاحا فيصح الاطلاق
على كل من الخمسة وهو ما ورد بمثل الفاعل ولم يسند اليه ذلك الفعل ويتعلق به

منصوبات

تعلقا مخصوصا ولا يخفى انه ينتقض بمفعول ما لم يسم فاعله فانه مفعول ولم يشمله
التعريف الا ان يقال اطلاق المفعول عليه باعتبار انه كان في الاصل مفعولا حقيقيا
وقوله بخلاف المفاعيل فيه نظر لان قاضيه بضربته تاديبا وكرهت كراهتي وفعل
الضرب والتاديب وما زيد الذي ضربه فانه يصح اطلاق المفعول على هذه الاحوال
الا ان يقال لا يصح اطلاق المفعول على الاربع مطلقا بل بالنسبة الى بعض افرادها
وينتقض على هذا وجه اخر لوصف المفعول بالمطلق فيما نحن فيه فاحفظه
فان قلت صحة اطلاق المفعول على الضرب مثلا باعتبار تعلق الفعل به ووقوعه
عليه فانك تقول فعلت الضرب وبهذا الاعتبار هو مفعول به لا المفعول المطلق
قلت المفعول في اللغة ما يصح وقوع الفعل عليه وجميع افراد المفعول المطلق
كذلك حتى فعلت فعلا بخلاف المفاعيل الاربع واما ان القول بتعلق الفعل
لفعل يستلزم التسلسل فدفعوا ضرب على اهله فان قلت اذا صح اطلاق المفعول به
صح اطلاق المفعول لان صحة اطلاق المطلق من لوازم صحة اطلاق المقيد
قلت المفعول به تقييد في اللفظ وبحسب التحقيق فان المفعول فيه ضمير متصل
به الصفة والمفعول به خال عنه بسبب الاسناد الى به وبعد به بحسب المعنى
المفعول لا المقيد وليس صحة اطلاق المطلق من لوازم صحة اطلاق هذا المقيد
قوله فلا يرد عليه مثل مات موتا وكذا ضرب زيد ضربا على صيغة المجهول لان
هذا الشيء الذي حصل بفعله امر من الفعل حقيقة او حكما الذي حصل فيه ضرب زيد
كما ظن البعض بعض الظن قوله والها زيد لفظ الاسم باذكره في وجه زيادة الاسم
واضح لا مرية فيه اما النكتة في تخصيص المفعول المطلق بزيادة الاسم لتعريفه

دونه اخواته قلنا احتيج الى ما قيل ان زيادته لاخراج ضرب الثاني في ضرب
ضرب زيد فان ضرب الثاني ليس ما فعله الفاعل لانهم لا يجرون صفات المعاني
النفسية على الالفاظ وانما يجرون صفات المعاني المطابقية وثانيهما ما نقل
انه لا ينفع لاخراج زيد ضارب ضارب فالاوجه ان يقال زيادة الاسم ضائع
في تركيب اخواته تقتضي البيان والثاني جعل الاسم محذوفا في تعريفات اخواته
اكتفاء بذكره في تعريفه قوله اذا اسنا اعطف على قوله مذكورا او مقدرا قوله
احترز به المصادر التي لم يذكر فعلها لا حقيقة ولا حكما نحو الضرب واقع على زيد
وكذا احترز نحو ويلك لك وانواع الضرب وبعث اوالي ضرب ونحت لكنه لم يخرج
نحو ضرب شديد بينة فقولك ضربني ضرب شديد وضربني انواع او الف
تحقيق الكلام هنا ان معنى اسم ما فعله فاعل فعل مذكور انه اسم يدل على ما فعله
المتكلم فعلى هذا الاسم ما فعله فاعل احترز جميع المصادر ولا حاجة الى لاخراجها
الى قيد فعل مذكور الا انه ذكر فعل مذكور ليوضح بقوله بمعناه لاخراج قاعدا
في ضربت قاعدا ونحوها الذي عند التعريف ورود نحو كرهت كراهتي فان كراهتي
لا يدل بحسب التركيب انه كذا فعله فاعل قوله صفة ثانية لا يبعد ان يكون متعلقا
بمذكور قوله بل المراد ان معنى الفعل مشتمل عليه اشتمال الكل على الجزء فعلى
الثاني عاد كان الفعل اعم من الاسم الذي فيه معنى الفعل فانه قد يكون معنى
الفعل غير معنى المفعول المطلق ولا يكون مشتملا عليه اشتمال الكل على الجزء
اذا كان مصدرا والمراد باشتمال الفاعل على معنى المفعول المطلق ليس اشتماله
على مفهوم لفظه بل على ما يصدق به من الافراد لئلا ينتقض بنحو ضربت انواعا

ضرب يشتمل على ما صدق عليه الانواع لا على مفهومها لان الضرب المقصود منه عين
الانواع بخصوصها تاديبا انما يتم لو كان التاديب غير الما اذا كان للتحقيق عنه
فلا يتم فعليك بالتحقيق الذي سبق قوله للتاكيد اي لم يكن في مفهومه زيادة على
مفهوم الفعل اي لتاكيد العامل باعتبار تمام معناه اذا كان مصدر الا بعضه اذا كان نوعا
نحو ضربت ضربا ونظيره نفخة واحدة ويلزم على ذلك ان يكون مثل ضربت ضرب الحد
الزمان الماضي مفعولا مطلقا للتاكيد قوله والعدد ان دل على عدده اي عدد الفعل
لا عدد نوعه ويعد امتاز المثنى للنوع المفرد المشخص قوله لانه دال على
الماهية المراة مما الدالة على التعدد والا كان في مفهومه زيادة على مفهوم الفعل
قوله وقد يكون اي المفعول المطلق بغير لفظه وسقط فايدة هنا الحكم كلمة قد
المفيدة للتقليل وان علم انه الموقف انه لا يشترط ان يكون بلفظه لم يعلم ان ما هو
بغير لفظه قليلا وهو عطف على لا يثنى ولا يجمع اي الاول قد يكون بغير لفظه
دفعا لتوهم ان كونه للتاكيد يجب ان يكون بلفظه لان التاكيد المعنوي بالفاظ
محفوظة واللفظي لا يكون بغير لفظه ولا يبعد ان يقال اراد الشارح بانه ليس
تابع سيبويه قوله نحو قعدت جلوسا لان التركيب انما يصح بطريق الحقيقة
لو لم يكن المقصود مخصوصا بعد الاضطجاع والجلوس لا بعد القيام كما
ذكره في شرح اللعابه النحوية قال وسيبويه يعد له عاملا مقدرا مثل ضربته انواعا
قوله خير مقدم وهو منا بيان انواعا منه الضرب وهي اسم تفضيل بخفف اكثر ولا يغير
في التثنية والجمع والتانيث في القاموس يقال فلان خيرة الرجال وفلانة خير
النساء قوله والجذع قطع الانف والاذن مع الشفة كلها وقيد لكلمة واو

وهو الموافق

وهو الموافق للمغني وهو دعاء عليه بالذل وقبح الحال قوله وهنا معنى وجوب الحذف
سماعا لا يخفى انه لو كان معنى وجوب الحذف سماعا هنا لكان القياسي ايضا واجب
الحذف سماعا لانه لم يوجد استعمال الافعال العاملة ولا قاعدة له نعم في بعضها قوله
فاجاب بعضهم بالصواب انه لا جواب للاعتراض لانا كلما نجد مصدرا اضيف الى
الفاعل او المفعول بواسطة حرف الجر لفظا او تقديرا لا يقصد بها بيان النوع حب
حذفنا ناصبها سواء كان هذه المصادر او غيرها فحذف عاملها قياسي او سماعي
واجب ولا يذهب عليك ان الاوفق بعبارة المصنف هو الجواب الاول قوله
مثبتا اريد اثباته لا حاجة الى حمل المثبت على ما اريد اثباته قوله بعد نفي داخل
الظاهر انه قدر لنفي صفة لا مقدر لان الصفة الواحدة لا يصح ان يكون تابعا لها [illegible]
[illegible] صفة النفي فالمقدر صفة معنى نفي وما ذكره الشارح الظاهر اذ لا وجه للفصل
بين الصفة والموصوف والحق انه صفة لمقدر لفظا نفي او معنى نفي يتاول كل واحد منها
نفي او معنى نفي والصفة الحقيقية صفة واحدة منهما ولو قال بعد نفي على اسم
لا يكون خبرا عنه او معناه بارجاع ضمير معناه الى النفي المقيد لكان اوضح فافهم
قوله داخل على اسم لا يكون خبرا عنه اي داخل على اسم طالب للخبر ولا يكون
المسند خبرا عنه لعدم قصد المتكلم خبريته والمراد بالدخول الدخول صورة
او معنى ليشمل ما كان زيد الا سيرا يعني الا يسير سيرا فان النفي وان لم يدخل
على زيد لفظا لكنه دخل معنى لانه لنفي السير عن زيد كما في ما زيد الا قوله خبرا
[illegible] لما لا يكون خبرا عنه قصد المتكلم نحو ما زيد الا سير بالرفع وقيل المعنى الا
ان يكون الخبر [illegible] او مبالغة ومنه نظر لانه تصريح مع ذلك على ما زيد الا السير

بل معنى وجوب الحذف سماعا انه لم يوجد استعمال الافعال العاملة

هو انه ليس بحذف في الفعل قوله لانه لو كان خبرا عنه لكان مرفوعا على الخبرية قيل
فلا يكون مفعولا مطلقا لانه مرفوع ورد بان المفعول المطلق قد يرفع بالنيابة عن
الفاعل قلت لا يكون مفعولا مطلقا لانه ح معمول للعامل المنوي والمفعول المطلق
لا يكون كذلك وفيه نظر والاولى ان يمثل بما حالك الا سيرا سيرا فان حذف
فعله لا يجب بل يصح ما حالك الا سيرا سيرا قوله او وقع مكررا لو قال او مكررا
بالعطف على مثبتا لكان اخصر الا انه احترز عما يوهم عطفه على قوله خبرا قوله المراد
في موضع الخبر عن اسم لا نصه وقوعه خبرا عنه لا يخفى انه لا يفي العبارة بتقدير
هذا او كانه جعل المصنف ضمير وقع راجعا الى مفعول مطلق وقع بعد اسم لا يكون
خبرا عنه لانه بما ذكرنا لكنه بعيد ايضا والخصر الواضح هو ان يقال او وقع
مثبتا بالا او معناها او مكررا بعد اسم لا يكون خبرا عنه قوله واما جمع بين
الضابطتين لاشتراكهما في الوقوع بعد اسم لا يكون خبرا عنه وفيه انه يقتضي
ان يجمع بين ما عدا ما وقع مضمون جملة لاشتراكهما في الوقوع مضمون جملة
قوله تنبيها على ان الاسم الواقع موقع الخبر لا ادعى انه يكون للتاكيد والنوع
ولم يلتفت الشارح الى هذا الوجه الا انه يوهم فيها ادعى انه قد يكون بحيث يجب
تقديم عامله بعد الكلمة في المثال الاول اذ لا يصح اعتبار السير المطلق عما السير
قد يكون بحيث لا يجب كما في المثال الثاني فانه يصح فيه تقدير العامل قبل الاول
ما انت الا سير البريد … وهو اسم بمعنى … اسمه
نظم النغب … ومنها ما وقع تفصيلا قيل الغرض على
حذف العامل مضمون الجملة فانه تفصيل منه الى اثاره وفيه نظر اذ لو كان الاشتغال

فتنته

سبه الى الثاني لم يحتج الى ذكرها مع ان الحاجة بينه بل القرينة نحو حذف عامل
المفعول المطلق نفسه لانه ينبغي ان يكون معناه قوله والمراد بمضمون الجملة
مصدرها المضاف الى الفاعل اي فيما اذا كان الفائدة نسبة المسند الى الفاعل
المفعول اذا كان مناط الفائدة النسبة الايقاعية فيتم بقولك او المصدر المقيد بالحال
فيما اذا كان مناط الحال نحو اعجبني من زيد سروره ذاما ان تنفعه او تنفعك
فان مضمون الجملة هنا صحة زيد في وقت النزول والاول اثره فاحفظ فانه
من المواهب الدقيقة الجليلة قوله وبان غرضه بعرض الشيء المرفاعله
بواسطة سبع اثر اله مع قوله اللفظ ان يجعله مثل فدا والوثاق فاما منا بعد
وانما فدا معمولا له فيستغني عما تقدم العامل واما النص الثاني عاما بيانه منوف
المقصود واعرضت عما بيان احترازه التشبيه لغيرها لانه مما قيل ان مضمون جملة
احترازه عنا مضمون مفرد نحو له سعر نصيحة صحة او يقيم اعتنا ما لانه مضمون المفرد
كلام لا محصل له لان صحة اثر مضمون الجملة لانه مضمون سعر وسعره مضمون الجملة
ذكرنا ما قيل ان تقدم مه بيان المواضع لان التفصيل لا يتقدم الاجمال ثم وكذا ما قيل
الكذب ... موله تقديم التفسير اولا وبوقت له لعدم تشخيص فائدة
المقدمة لم يتعرض له قوله وتفصيلا لانه بيان انواعه المحتملة هكذا في الشرح
هو يقتضي ان الكتب الحذف في مثل فدا والوثاق هنا ووفاها ابي بعدا
ولهما نظا ولو لم يذكر المحتملة لتناوله قوله ومنها ما وقع للتشبيه اي الا نسبة
من يرد عليه مثل مررت بزيد فاذا له صوت صوت مثل صوت حمار فان المفعول المطلق
ليه به يشبه شيء لا يشبه به شيء فالاول ان يجعل للتشبيه بمعنى الا يشبه به

بشيء والمفعول المطلق الحقيقي في مثاله لا محالة تشبيه او عطف للتشبيه الذي هو
فعل المتكلم ووصفه اي ووقع في الكلام لاجل التشبيه سواء كان مشبها كما في المثال المذكور
في المتن فاذ ان التشبيه كما في مثالنا ذكرنا او مشبها به له صوت صوتا مثل صوت حمار
وقيل هذا التركيب لا يكون له وجوب حذف الموصوف في مثله ولا بد لتصحيح النقل
انه يصوت صوت حمار يرد عليه والخلاف انه خارج عن المفعول المطلق لا من القيود
والاوجه ان يقال القيود المذكورة لتعيين محل الحذف لا لانه في مثل هذا التركيب ذهب
سيبويه الى انه لا حاجة الى تقدير العامل بل يكفي فيه العامل من الجملة السابقة كما اراد
المصنف الشيخ بوجوب حذف العامل فيه واما بيان اعرابه فعند سيبويه صوت
حمار بدلا او صفة لصوت ورده من حيث [illegible] بحال شيء واحد فهو نظير الحال الموطئة
واجاز الشيخ الرضي جعله صوت تاكيدا لفظيا واجري زيد على نحو صوت زيد
صوت حمار الاولى انه اجري زيدا على مثل صوت حمار بصوت زيد فاذا له صوت
صوت حمار هو نصبه على الحالية ورفعه على انه بدل او عطف بيان او صفة بتقدير
مثل او بتاويله بمثل هنا اذا كان نكرة اما اذا عرف فرفعه لا يكون الا بالوصفية
النعت للخليل لانه يتقدر مثلا وهو الشيء بالاضافة واما لم يجوز الجمهور ان يكون
العلة المصدر المذكور لانه لا يصح تاويله بان مع الفعل وعند بهذا التاويل
واما الحكم لا لا من القول [illegible] وهو في هذا المقام مقطوع به صرح [illegible] مثل هو اكرم
بمعنى المصدر قال لا محمل لها غيره الا وضعه [illegible] مصدرا لا محمل غيره [illegible]
وقد مصدر بجملة محمل غيره واما هذه العبارة فقيل مرفوع على انه خبر والمحمل المفعول
كما هو الظاهر ونقل لها صفة محمل لا محملا ثابتا لها غيره وقيل غيره منصوب مفعول

لا قال

للاحتمال والمحتمل مصدر وهذا خلاف الرواية المشهورة قوله اي اعني فيما عقوا
ينبغي ان يكون خلاف سيبويه في القسم السابق جاريا فيه وفيما بعده قوله
ويجيء هذا النوع من المفعول المسمى بما سيأخذ من الغاية في هذا القسم وفيه
الاولى ان يكون نجيء على صيغة المتكلم مع الغير ويكون ضمير المتكلم كناية عما
المتأخرين قال ما وقع مضمون جملة لها محتمل غيره نحو ما وقع مضمون مفرد سوا
كان له احتمال غيره نحو رجع القهقرى او لم يكن نحو ضربت ضربا قوله لانه من حيث
منصوص نحوي لان معناه من حيث هو منصوص عليه بلفظ المصدر يؤكد نفسه
من حيث هو محتمل الجملة فقد جعل المؤكد معنى المصدر وجعل تسمية المصدر
بالتأكيد تسمية باسم معناه ويمكن ان نقول المناسب بالمعنى ان المؤكد لفظ المصدر
لانه يؤكد اللفظ السابق في الدلالة على ما دل عليه بنحو به فالوجه ان يقال المحتاج
الى التأويل قوله تأكيدا لنفسه لانه يؤكد جملة كانها عينه لتضمنها الدلالة على
ما تضمنه المصدر للدلالة عليه واما التأكيد بنحوه فلا تكلف فيه لانه مؤكد للفظ
الجملة دون غيره وليس فيها ما نزل منزلة نفسه لان نظم شارك في التعيين
للدلالة على ما يحتمل الدلالة عليه ويحتمل ان يكون المراد انه تأكيد لا محل غيره هنا
ما اختاره المصنف فاورد عليه ... حسب المقابل لان هذا القسم ايضا تأكيد
لاحتمال نفسه لتكرر ... ذلك تأكيد لدفع غيره ... التقابل انما يكون
... في القسم الاول توكيد السابق لغيره قوله ومنها ما وقع مثنى اي
على صيغة التثنية وان لم يكن للتثنية فيه رد على من قال المراد ما يكون مثنى
... التكثير ... المراد ... ما يكون للتكثير او لغيره قوله مضافا الى الفاعل

او المفعول مع هذا القيد ينتقض بضربت ضرب الامير فانه مبني مضاف
الى الفاعل ولا بد ان يقال مضافا الى فاعله الفعل او مفعوله ومع ذلك ينتقض
بضربت ضربة فالوجه ان يقيد الاضافة لا لبيان النوع وقد صرح بهذا القيد الرضي
قوله وقع حمل المثال متممة التعريف لافادة هذا القيد تكلف لان الشارح
تمم التعريف بدون المثال على ان التقييد بالمثال بعيد لفظا واشتراط كونه
المبني للتكثير واشتراط الاضافة الى المفعول قوله ويجوز ان يكون مناسبا بالمكان
فان قلت بل يتعين لاستغنائه عن الحذف الذي لا يرتكب الا للاحتياج اليه
قلت كانه اجرى اليه حمل اللفظ على ما هو الاكثر استعمالا في القاموس الب اقام
كلب ومنه لبيك اي انا مقيم على طاعتك البابا بعد الباب او معناه قصوى
واخلاصي لك من قولهم دار كلب قلب داره تواجها او معناه محبتي لك من
قولهم امراة لبة لزوجها او معناه اخلاصي من قولهم حسب لباب خالص قوله
حذف الفعل لغرض المخاطب بسماع التلبية وقيام سرعة وقيل لغرض
المتكلم سرعة فيسرع لسماع المامور به والاول بمقام رعاية الادب قوله وعلى
هذا القياس يعديكي قوله هو ان لا يكون غير محذوف الزوائد فانه لم يحك
ثلاثي اسعد بمعناه قال المفعول به قال المصنف انما سمي به لانه اوقع الفعل به
او تعلق به بمعنى ان الباء اما للسببية فيتعلق بالفعل او للصلة ويتعلق بما
في معنى التعلق ومن خفي عليه مراده انكر عليه وقيل الباء سببية الوجود
لان المحل سبب لوجود الحال قوله ولم يذكر في الاسم الكفاية بما سبق او الكفاية
ان المفعول به من اقسام الاسم او نقادياعن الطلاق الاسم في التعريف عنا

المسامحة

على سبيل المسامحة فان المفعول به في قلت زيدا او قلت زيد قائم ليس الا ما وقع
عليه فعل الفاعل بخلاف اطلاق الاسم في تعريف المفعول المطلق او نقول
تشبه في تعريف المفعول المطلق بما هو حقيقة اليه وفي تعريف المفعول به
على ما هو المجاز المشهور فيما بينهم من تسمية اللفظ باسم معناه المطابقي
لا يقال قد يكون المفعول به دالا على ما وقع عليه الفعل تضمنا كما اذا تضمن
معنى الاستفهام او الشرط دالا على المعنى الاسمي مطابقة لان الدلالة على
معنى الشرط والاستفهام طارية ولذا عدا سما ولم يعتد بدلالته على
معنى غير مستقل وقد صرح جوابه ولو سلم فقد سلكنا في التعريف جادة
التغليب قوله والمراد بوقوع الفعل تعلقه به بلا واسطة حرف فانهم يقولون
يعني ارباب اللغة يقولون لكنه يتجه ذهبت بزيد واذهبت زيدا اوقع
الفعل بكمال هذا التعلق ويمكن ان يقال هذا التعلق بلا واسطة حرف
جر وحرف الجر لتعدي المعنى وبعد التعدي يتعلق الفعل بنفسه ويفيد
ثبت ان زيدا في ذهبت بزيد مفعول به دون زيد في مررت بزيد وهو الحال
لان تعلق الفعل به بواسطة حرف جر في المعنى ففي ضربت زيدا قائما
ضربت شيئا حال القيام وهو المستثنى فانه لا يتعلق الفعل بها
[illegible] والتمييز يتعلق بما يبين به وفي المستثنى بما اخرج منه فمن قال المراد
اولا التعرض الحال والمستثنى والتمييز لم يكن على تمييز فيما بين الاحوال
[illegible] يشكل بالمفعول الثاني والثالث ثم اذ ليس التعلق بهما اولا وربما
التعلق
الجواب انه اشكل على نقض عمرو في اشترك زيد وعمرو فاحتاج الى التقييد

بتعلق غير الفاعلية وغفل عما تقرر ان المعتبر في جميع التعريفات غير ما يخرج
التوابع ولم يتنبه لان التقييد انما هو لا لانتقاض بضربت زيدا وعمرا وانهم
تقييد التعلق واجب لان تعلق الفعل بالفاعل ليس وقوعا عليه بل وقوعا
منه تامل قوله والمفعول المطلق لا يتميز من مغايرته لا حاجة اليه وهذا
الاعتبار لاخراجه لانه لا يقال الضرب وقع على الضرب او الضربة بل يقال
وقع الضرب والضربة قوله والمراد بفعل الفاعل فعل اعتبر اسناده الى الاولى
فعل اسند وكنا الاولى فيه قوله ما بعد ليعتبر اسناده ولم يسند قوله نحو فيه
مثال زيد نحو ضرب زيد الاولى ان يقال نحو به زيد ودخل درهم في نحو
اعطى زيد درهما واعطى زيد انما سمي لو لم يكن مفعولا به في اصطلاحهم
وهو الانحى اللايق بالاعتبار لم يوجد منهم تصريح بانه مفعول به قوله لهم
بان المفعول به وفيه نحو ان يكونا مفعولي ما لم يسم فاعله لا بد ان يعلم تسميته
مفعول ما لم يسم فاعله مفعولا به او مفعولا فيه كما لا يخفى ثمت متى يتعين كونه
مفعولا به خفي عليه المانع لدقته قوله فلا يرد عليه انه لو قال وقع عليه
الفعل لكان احضر ولم يدفع احد وهو انه لو قال الفعل لينا دريه المفعول
الاصطلاحي فيحمل عليه ويلزم منه اسناد الوقوع الى المسامحة وكذلك الاكتفاء
بالفعل الاصطلاحي لخروج شبه الفعل قوله لعقة الفعل منه على ان ذكر
الفعل هنا ليس من قبيل الاكتفاء بما هو الاصل كما هو في نظايره لكنا ينبغي
ان نعلم ان اسم الفاعل والمفعول كالفعل قوله كونه فوتت حيزانه وكون الفعل
موكدا بالنون لان التاكيد يوجب قوة الفعل اعني فيتلو التقدم الدال على

كونه المفعول به

كون المعمول اهم وفيه نظر لجواز ان يكون التقديم للتخصيص لا للاهتمام
اي تريد مكة اي اريد مكة قوله تخصيصا بالذكر ليس للحصر للجمهور
على ان العدد لا يفيد الحصر فان قلت فما فائدة ذكره قلت لضبط المذكور
عند السامع ولا ينقلب شيء لكن يتجه ان المذكور في جهة خاصة المذكور
على طريقة المصنف في غاية مذهبه يقتضي ان يكمل الابواب حتة قوله
لوجوب الحذف في باب الاغراء كتب قد ريع للحاشية نحو اخاك اخاك
اي الزمه ونحو الحمد لله الحميد ونحو اتاني زيد الفاسق الخبيث ونحو مررت
بزيد المسكين قوله نحو امرا ونفسه معناه المشي على الفرار من المراد وفي
النحو واللسان اعني في الاول الحمل العطف وفي الثاني للمصاحبة ايضا
واشتهر في الكل ان سيبويه وجوب الحذف فيه وفي اعني وبابه الزمخشري
والمنا قال العلامة التاني في المحقق التفتازاني ان التمثيل به لانه مثل ابه
قرانا وانه منه وجد احسن ما يعجب نحو لانه نجد الا عبارا لا نعدو
الحذف الجائز واجبا قوله سهلا من البلاد الاحزن في الحاشية السهل نقيض
الجبل والحزن ما غلظ من الارض قوله بوجهه او بقلبه ولما كان الاقبال
في اللغة نقيض الادبار فالتعريف بحقيقته لا يتناول لذلك المقبل عليه
بوجهه ولانه لا يطلب منه الاقبال بالوجه مما كان بينك وبينه
حائل وكان الحرف في اكثر افراد المنادى كوس تعريفه مستبعدا جدا صرفه
قوله ابتداء حقيقة ظاهرا لكنا نتجه انه لا حاجة الى جعل الاقبال اعم من الاقبال
بالوجه او القلب ثم جعل الاقبال بالوجه او القلب اعم من كونه حقيقة او حكما

بل يكفي ان يجعل طلب الاقبال حقيقة او حكما لانه يعني الاقبال بالقلب داخل في
الاقبال حكما قوله او حكما مثل يا سماء او يا جبال ومنعناه بعضا لتنزهه عن
الاقبال اذ لا وجه له ولا تلبس له فلا بد لذلك التنزيل من امر نزل باعتباره
وجعل داعيا الى التنزيل وبيانه في علم اخر يقال انه المعقول بتنزيله بعضا منزلة
من له صلوح النداء ترك ادب فالاولى ان يقال المراد بالاقبال الاجابة وفيه
نظر لان القران نزل على لسان العباد فلا باس بالتنزيل بعد ما ثبت في
الشرع ولا معنى لارادة الاجابة لانه لو اريد بالاجابة انما هو ما يسال فهو
لا يستفاد منه تقدير ادعو مع انه قد يكون المقصود بالنداء الخبر فلا معنى
للاجابة منه وان اريد الاجابة بمعنى الكون مطلوبا منه بعضا قوله ونحوه يحكم
يمكن دفعه بان المندوب باب واسع كثير الدوران في الشعر فاستبعد
حمله مجازا غير ملحق بالحقيقة بخلاف ما عداه فانه كثير الوقوع قوله فالا لكن
او حاله عند المنادى كما فعله صاحب المفصل كان من المصنف عما ذكر انهم
لم يعدوا كلمة واسماء حروف النداء قوله بان يكون الة الطلب لفظة الطلب لفظي
حتى يكفي في المطابقة الة فانها مقدار الطلب تقديرا به في الاحتمال الثالث من
اقسام هذه الاحتمال ما قاله قوله او المنادى او الحرف في جواز حذف حرف النداء
مع كونه ايا دغدغة يمكن دفعها بان النائب يحذف اذا كان الرباب
كما في ضربني زيد قائما والقرينة هنا نائبة ويتجه على جعل المنفصل للمعهود
انه لا وجه لتخصيص هذا المنفصل بتعريف التاكيد دون المفعول المطلق
والمفعول به والمبتدا والخبر والحال ونحو ذلك قوله وعند المبرد ناصب المنادى المسند

مسد الفعل كان المبرد زعم ان الفعل المقدر عزل عن العمل وورثه ما التزم من
موضعه فلا يرد ان المبرد لما قال بكونه سادا مسد الفعل فلا محالة يعمله عاملا
مجازا وسيبويه لا ينكره فلا مخالفة بينهما قوله وعلى مذهب المذهبين الكوفي
مساهد الباب اللهم الا في اللهم قوله فعند سيبويه جزءا الجملة اي الفعل
والفاعل مقدران هذا انما يتم على قول من قال المستكن محذوف والفاعل
ما حقق انه ليس بصوت ولا لفظ وفرق بينه وبين المحذوف فلا يصح
القول بتقدير الفاعل هنا قوله وعند المبرد حرف النداء قائم مقام احد
جزئي الجملة لا يخفى ان الحرف لا يقوم مقام الفعل مع افادته معناه حتى يستغني
عن تكلفه فهو انما يقوم مقاما صنع الفعل فلا بد ان يكون المقدر عنده جزئي
الجملة قوله وعند ابي علي احد جزئيها اسم الفعل والآخر ضميره مستتر فيه
اورد عليه ان اسم الفعل لا يعرفه المتكلم ونقض بان عمل بقصح
ونقض بانه صوت لا اسم فعل وان اسم الفعل لا يكون على حرف واحد
ومساهم وحرف النداء الهمزة واورد عليه وعلى مذهب سيبويه انه لو كان
المنادى جزء الكلام لبين الكلام به وبين المنادى كلمو انه لا ليس بواحد واجيب
انه قد تعرض للجملة ما يخرجها عن الاستقلال ككلمة الشرط والكسر وهذا
لا يتم في المرتبة ما عرض هنا بل الجواب على مذهب سيبويه ان الكلام
تام بدون المنادى واما الغير في حرف النداء بدون المنادى لانه متعلقه
حرف النداء والحرف لا يفيد بدون متعلقه وعلى مذهب ابي علي انه
يحتمل الجملة هنا وطلب اقبال زيد فيه بجزئيها من اسم فعل اقبل والمنادى